

Distr.: General
21 February 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والخمسون

24 شباط/فبراير - 4 نيسان/أبريل 2025

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان*

موجز

تقدم اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان، في هذا التقرير المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 1/55، لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان في عام 2024 والتطورات الهامة الأخرى.

وما انفك قادة جنوب السودان يؤخرون عملية الانتقال السياسي وسيئون إدارتها، مما أدى إلى تأجيج العنف وانعدام الأمن والنزوح والقمع والأزمات الإنسانية والاقتصادية وأزمة حقوق الإنسان. وأدى الإفلات من العقاب إلى انتشار العنف الجنسي، والنزاعات الإثنية، وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، والتغول على الموارد الاقتصادية. وللتصدي للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ما زالت هناك حاجة ملحة إلى مؤسسات مرجعية، بما في ذلك لأغراض تحقيق العدالة الانتقالية الشاملة.

* قُدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لتجهيزه إلى شعبة خدمات المؤتمرات لأسباب فنية خارجة عن إرادة المكتب الذي قدمه.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- الولاية والعضوية والمنهجية

1- في عام 2016، أنشأ مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره 20/31، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان لمدة سنة واحدة. ومنذ ذلك الحين، مدد المجلس ولاية اللجنة سنوياً، وكان آخر تمديد بموجب قراره 1/55 المؤرخ 3 نيسان/أبريل 2024. وطلب المجلس إلى اللجنة رصد حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان وتقديم تقرير عن عنها، وتقديم توصيات للحيلولة دون زيادة تدهور الوضع، وتقديم إرشادات بشأن العدالة الانتقالية.

2- واللجنة مكلفة كذلك بتحديد الوقائع والملايسات المحيطة بالانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان وما يتصل بها من جرائم، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، وجمع الأدلة المتعلقة بها وحفظها، وتوضيح المسؤولية عنها، بغية إنهاء الإفلات من العقاب على تلك الجرائم وكفالة المساءلة عنها. وهي مكلفة أيضاً بإتاحة هذه المعلومات لآليات العدالة الانتقالية في جنوب السودان.

3- والأعضاء الحاليون في اللجنة، الذين عيّنهم رئيس المجلس، هم ياسمين سوكا (رئيسة)، وبارني أفاكو، وكارلوس كاستريسانا فرنانديس. وهم يتلقون الدعم من أمانةٍ يوجد مقرها في جوبا.

4- وفي عام 2024، أجرت اللجنة بعثات داخل جنوب السودان، حيث اجتمعت مع ضحايا وناجين وشهود ونازحين ومسؤولين حكوميين وجهات فاعلة في قطاع العدالة وأعضاء في منظمات المجتمع المدني ووسائل إعلام وأطراف معنية أخرى. وجمعت إفادات من الشهود، وعقدت اجتماعات، ونظمت مناقشات في إطار أفرقة تركيز، وجمعت سجلات وأدلة وأودعتها في محفوظاتها السرية. واسترشاداً بمبدأ السرية وبمبدأ "لا ضرر ولا ضرار"، حذفت اللجنة المعلومات التعريفية للشهود والمصادر في هذا التقرير، مستخدمةً نظام ترميز لبيان المصادر في الحواشي.

5- واعتمدت اللجنة معيار وجود "أسباب وجيهة تدعو إلى اعتقاد" كمعايير للإثبات في إعداد تقريرها، واضطلعت بعملها، بما في ذلك تحديد الجرائم المزعومة، استناداً إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون المحلي لجنوب السودان، بما في ذلك القانون الجنائي ذو الصلة. وتُجمع الأدلة وتُحفظ وفقاً لمعيار من شأنه أن يدعم آليات المساءلة في المستقبل.

6- ويركز التقرير على الحوادث والأحداث والتطورات التي وقعت في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2024، والتي تبين الاتجاهات والأنماط السائدة فيما يخص حالة حقوق الإنسان في الماضي والحاضر. وقد عرضت اللجنة مشروع التقرير مسبقاً على الحكومة لكي تُرد على الاستنتاجات الواردة فيه.

7- وتشكر اللجنة حكومة جنوب السودان على ما أبدته من تعاون مع اللجنة ومع أمانتها، وتعرب عن تقديرها لما قدمته بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان من مساعدة ودعم لوجستي. وتشكر اللجنة أيضاً جميع من أطلعوا اللجنة على تجاربهم وخبراتهم وتحليلاتهم، ولا سيما الشهود، الذين لولاهم لما كان عمل اللجنة ممكناً ولا مجدياً.

ثانياً- التطورات السياسية والأمنية والقانونية

8- واصل قادة جنوب السودان غير الخاضعين للمساءلة إساءة إدارة عملية الانتقال السياسي في البلد واقتصاده وحكمه، بما في ذلك تأخير عملية صنع السلام ووضع دستور دائم ووضع ترتيبات أمنية شاملة وتنظيم انتخابات. فمن خلال انخراطهم في تنافس قائم إلى حد كبير على مصالح النخبة والتغول

على الموارد، أجمعت هؤلاء القادة العنف وأخفقوا في حماية المواطنين حتى في الوقت الذي فاقمت فيه الأزمة الدائرة في السودان التحديات الاقتصادية والأمنية والإنسانية الماثلة. ومددت الأطراف، في أيلول/سبتمبر 2024، الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان لعام 2018 لفترة عامين آخرين، مما يسلب الضوء على الإخفاقات في تنفيذ التزامات السلام وحماية حقوق الإنسان وإرساء دعائم الديمقراطية⁽¹⁾. ومع أن الأطراف أشارت إلى "النقص الشديد في التمويل" لتبرير تأخير الانتخابات وتأجيلها مرة أخرى، فإن إيرادات الحكومة بلغت، في فترة التمديد لمدة عامين اعتباراً من آب/أغسطس 2022، حوالي 3,5 مليارات دولار، معظمها من صادرات النفط⁽²⁾.

9- وتعثرت الاستعدادات المؤسسية والقانونية واللوجستية لوضع الدستور والترتيبات الأمنية وجهود إرساء دعائم العدالة الانتقالية وتنظيم الانتخابات الوطنية في خضم نهب الموارد وتحويلها عن مسارها. ومع ذلك، واصل الجناح المشارك في الحكومة من الحركة الشعبية لتحرير السودان حملته الانتخابية، بينما ظل الجناح المعارض من الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان غير مسجل لخوض الانتخابات. وعلاوة على ذلك، فرض مجلس الأحزاب السياسية، في 28 آذار/مارس 2024، رسوماً قدرها 75 000 دولار لتسجيل الأحزاب السياسية، وهي رسوم أعلن وزير العدل والشؤون الدستورية في 20 أيار/مايو 2024، أنها غير قانونية.

10- ولا تزال مساحات شاسعة من البلد مقسمة وخاضعة إما لسيطرة الجناح المشارك في الحكومة أو الجناح المعارض لها من الحركة الشعبية لتحرير السودان، حيث أفادت التقارير بوقوع اشتباكات مباشرة بين قوات هذين الجناحين في ولايتي غرب الاستوائية والوحدة. وأفادت التقارير بأن 7 في المائة فقط من القوات الموحدة اللازمة المخطط لها كانت قد نُشرت بحلول منتصف تشرين الأول/أكتوبر 2024⁽³⁾. واستبعد الجيش الوطني الجديد، المقرر تشكيله من الأطراف الموقعة على اتفاق السلام المنشط، قوات المعارضة إلى حد كبير⁽⁴⁾. وأفيد بحدوث المزيد من الانشغالات في عام 2024، معظمها عن صفوف الجناح المعارض والجناح المشارك في الحكومة من الحركة الشعبية لتحرير السودان⁽⁵⁾.

11- وما زال تعدد القوات المسلحة والخوارج يؤجج العنف، بما في ذلك في طبرما بولاية غرب الاستوائية. وفي ولاية أعالي النيل، اشتبكت قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان مع مدنيين مسلحين، واستخدمت نيران الذخائر الثقيلة استخداماً عشوائياً في المناطق المأهولة بالسكان في مدينة الناصر⁽⁶⁾. وأفادت التقارير بنزوح ما لا يقل عن 16 500 شخص⁽⁷⁾. وفي نيسان/أبريل وتشرين الأول/أكتوبر 2024، دعا مراقبو وقف إطلاق النار إلى نشر القوات الموحدة اللازمة نظراً لافتقار الجنود الذين لم يتناوبوا على الخدمة منذ سنوات لهياكل القيادة والتحكم. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2024، حذر حاكم ولاية أعالي النيل

(1) انظر - <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/09/south-sudan-extension-transitional-government-will-compound-dire-human>

(2) تحليل البيانات الواردة من الحكومة.

(3) R7349927. انظر أيضاً - <https://jmecsouthsudan.org/index.php/reports/rjmec-quarterly-reports/254-rjmec-quarterly-report-on-the-status-of-implementation-of-the-r-arcss-from-1st-july-to-30th-september-2024>؛ و S/2024/572، الفقرة 11؛ و S/2024/776، الفقرة 8.

(4) S/2024/188، الفقرة 5؛ و S/2024/572، الفقرة 11.

(5) S/2024/188، الفقرة 19.

(6) Ceasefire and Transitional Security Arrangements Monitoring and Verification Mechanism, report No. 2024/12.

(7) انظر - <https://www.unocha.org/publications/report/south-sudan/south-sudan-humanitarian-snapshot-october-2024>

من وصول الوضع إلى مأزق ومن تزايد العنف⁽⁸⁾. وفي ولاية وسط الاستوائية، حوَّصر المدنيون بين العمليات العسكرية لقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والقوات الموالية لجبهة الخلاص الوطني (ناس)⁽⁹⁾، وهي حركة غير موقعة على اتفاق السلام المنشط؛ وقد أدى تعاقب القيادات المختلفة إلى زيادة انقسام جبهة الإنقاذ الوطني (ناس) إلى فصائل. وفي 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024، قُتل العديد من المدنيين في الاشتباكات التي وقعت بين هذه الفصائل في وندوروبا⁽¹⁰⁾.

12- وتأثرت منطقة أبيي الإدارية، التي لم تتم تسوية وضعها النهائي بعد، من جراء أعمال العنف التي شهدتها أجزاء من ولايتي الوحدة وواراب في ظل استمرار الهجمات الفتاكة والعمليات الانتقامية بين قبائل دينكا (نقوك) ودينكا (تويج) والنوير (بول)⁽¹¹⁾. وطوال عام 2024 في ولاية جونقلي، واصل مسلحون ينتمون إلى قبائل مورلي في منطقة بيبور الإدارية الكبرى اختطاف المدنيين ومهاجمتهم⁽¹²⁾. وبحلول منتصف كانون الأول/ديسمبر، كانت تعبئة المدنيين المسلحين المنتمين إلى قبيلتي الدينكا والنوير تتدرج بالمزيد من الهجمات⁽¹³⁾. وأدى الإفلات من العقاب والمظالم القائمة على أساس إثني والتدخلات الحكومية غير الفعالة إلى تفاقم الإغارات بهدف سرقة الماشية وما يرتبط بها من انتهاكات لحقوق الإنسان، بما في ذلك اختطاف النساء والأطفال⁽¹⁴⁾.

13- واستمر التعاقب المتكرر للوزراء والمحافظين وكبار المسؤولين الحكوميين والعسكريين بموجب مراسيم رئاسية، وهي تغييرات نادرة ما يتم شرح أسبابها للسكان. ففي 2 تشرين الأول/أكتوبر 2024، أقال الرئيس سلفا كير المدير العام السابق لجهاز الأمن الوطني، أكول كور كوك، الذي أشرف على بروز الجهاز كواحد من أقوى المؤسسات في جنوب السودان وأشدّها قمعاً، ووضعه قيد الإقامة الجبرية⁽¹⁵⁾. وفي 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، أثار تبادل كثيف لإطلاق النار في مقر إقامته في جوبا مخاوف من اتساع رقعة العنف. وأعقب ذلك إقالة قائد قوات الدفاع في 9 كانون الأول/ديسمبر 2024.

14- وأطلقت مبادرة توميني، بقيادة كينيا، في نيروبي في أيار/مايو 2024، بهدف التوسط في النزاعات السياسية والمسلحة بين الأطراف في اتفاق السلام المنشط وخارجه. وفي 15 تموز/يوليه 2024، اعتمد المفاوضون تسعة بروتوكولات رفض الجناح المعارض من الحركة الشعبية لتحرير السودان المصادقة عليها معلناً أنها تتعارض مع أحكام الاتفاق المنشط. واستأنف وفد حكومي جديد المفاوضات في نيروبي في 4 كانون الأول/ديسمبر 2024، ولكن المحادثات أُجلت مرة أخرى إلى كانون الثاني/يناير 2025 في خضم الخلافات على العلاقة بين نتائج مبادرة توميني واتفاق السلام المنشط، بما في ذلك على آليات الإشراف⁽¹⁶⁾. وفي آب/أغسطس 2024، استضافت جماعة سانت إيجيديو اجتماعاً في

(8) انظر <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/ssdpf-civilians-in-nasir-reached-deadlock-says-governor>.

(9) "ناس" هي الاسم المشتق من العربية الذي تعرف به هذه الجماعة، وهو ليس مختصراً.

(10) S/2024/776، الفقرة 26؛ و S/2024/855، الفقرة 30.

(11) A/HRC/55/26، الفقرة 37.

(12) R5800816 و R6215667 و R3606062.

(13) انظر <https://unmiss.unmissions.org/unmiss-calls-concerted-efforts-prevent-widespread-violence-jonglei-greater-pibor>.

(14) A/HRC/55/26، الفقرات 28-33 و 44-51.

(15) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/cohrsouthsudan/A_HRC_54_CRP.6_0.pdf, para. 37. استُبدل رئيس الحرس الرئاسي في غضون تلك الفترة.

(16) انظر <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/12/un-commission-human-rights-south-sudan-launches-critical-visit-nairobi-amid>.

روما بين ممثلي الحكومة وجماعات المعارضة غير المنخرطة في مبادرة توميني⁽¹⁷⁾، بمن في ذلك توماس سيريلو من جبهة "ناس".

15- وأدى النزاع الدائر في السودان إلى تعطيل النشاط الاقتصادي وصادرات النفط في جنوب السودان. فقد أُغلق خط الأنابيب الرئيسي في شباط/فبراير 2024 وظل متوقفاً عن العمل في كانون الأول/ديسمبر 2024، مما أدى إلى انخفاض كبير في عائدات النفط. وفّر أكثر من 901 000 شخص، معظمهم من مواطني جنوب السودان، من السودان إلى جنوب السودان⁽¹⁸⁾، بينما تقاوم انعدام الأمن عبر الحدود بسبب الجهات المسلحة المتعددة.

16- وانضم جنوب السودان، في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، إلى الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية، وذلك بعد انضمامه، في 5 شباط/فبراير 2024، إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتُبقى التعديلات التي أدخلت على قانون جهاز الأمن الوطني لعام 2014، والتي سُنّت في أوائل آب/أغسطس 2024، على صلاحيات الجهاز غير المبررة التي تخوله اعتقال الأشخاص واحتجازهم، مما يشكل انتهاكاً للالتزامات التعاقدية وقمعاً للحيز المدني والسياسي⁽¹⁹⁾. وأخفق مشروع قانون آب/أغسطس 2024 المعدّل لقانون المنظمات غير الحكومية لعام 2016 في حذف العقوبات الجنائية القاسية والجرائم المعرفة تعريفاً فضفاضاً وحالات الغموض التي تكتنف ذلك القانون وتسهم في تطبيق أحكامه تطبيقاً انتقائياً وتعسفياً من شأنه ألا يحمي حرية تكوين الجمعيات⁽²⁰⁾.

17- وفي 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، وبعد طول انتظار، سُنّ قانونان من قوانين العدالة الانتقالية يقضيان بإنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح وهيئة التعويض وجبر الضرر⁽²¹⁾. غير أنه لم يتم سن تشريع من هذا القبيل لإنشاء المحكمة المختلطة لجنوب السودان، مما يشكل انتهاكاً لأحكام الاتفاق المنشط. وفي 23 تشرين الأول/أكتوبر 2024، قدمت لجنة الإصلاح القضائي المستقلة استنتاجاتها وتوصياتها المتعلقة بالإصلاحات القضائية وغيرها من إصلاحات قطاع العدالة.

18- وما لم يُعد قادة جنوب السودان توجيه أولوياتهم بشكل جذري، فإن التمديد الأخير للاتفاق المنشط سيزيد من عرقلة العملية الانتقالية ويؤدي إلى استئصال حالة الإفلات من العقاب واستئصال العنف والنهب والانسحاب الإثني، وهو ما ستكون له عواقب وخيمة على حقوق الإنسان لشعب جنوب السودان.

(17) انظر <https://www.santegidio.org/pageID/30284/langID/en/itemID/58284/-Continuing-on-the-path-of-dialogue-for-peace-in-South-Sudan-Government-and-armed-opposition-groups-meet-at-Sant-Egidio.html>

(18) انظر <https://www.unocha.org/publications/report/south-sudan/south-sudan-humanitarian-needs-and-response-plan-2025-december-2024>

(19) انظر <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/07/south-sudan-president-should-return-proposed-security-law-amendments>

(20) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/cohrsouthsudan/A_HRC_54_CRP.6_0.pdf, para.120

(21) انظر <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/11/south-sudan-support-transitional-justice-processes-critical-building>

ثالثاً - الحالات الرمزية

ألف - طمبرا، ولاية غرب الاستوائية

19- تصاعدت حدة النزاع مرة أخرى في مقاطعة طمبرا في عام 2024، مما أدى إلى عواقب وخيمة تشمل العنف الجنسي المتصل بالنزاع وعمليات القتل والاختطاف والانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال والحرق المتعمد والتجهيز، لتتكرر بذلك أنماط الانتهاكات والتجاوزات التي أُبلغ عنها في عام 2021، عندما حرضت النخب السياسية في الجناح المشارك في الحكومة والجناح المعارض من الحركة الشعبية لتحرير السودان على شن هجمات مسلحة على المدنيين الأزاندي والبلندا⁽²²⁾. ويعكس التوتر والتنافس العنيف بين قادة الأزاندي والبلندا في طمبرا الديناميات السياسية المحلية والوطنية⁽²³⁾.

20- وتتعرض منطقة طمبرا لاجتياح من جانب قوات مسلحة تعمل تحت إمرة قادة شتى، وهي قوات ينحاز العديد منها لقادة سياسيين متحيزين ويتواطأ مع الميليشيات المحلية. واستمر الاتجار بالأسلحة بلا هوادة جنباً إلى جنب مع عمليات التعبئة المستمرة للقوات والجماعات المسلحة، بما في ذلك عمليات التجنيد القسري، مما أوجع العنف. وتبين التقارير السابقة الصادرة عن اللجنة تفاصيل الصراع السياسي الدائر بين قادة الجناح المشارك في الحكومة والجناح المعارض من الحركة الشعبية لتحرير السودان على الصعد المحلي والولائي والوطني، وهو صراع تصاعدت حدته منذ إعادة تشكيل ولاية غرب الاستوائية في عام 2020، مما أدى إلى ارتكاب عنف سياسي جماعي بدوافع إثنية في عام 2021⁽²⁴⁾. ومع أن النزاع قد هدأ في عام 2021 بعد تدخل مجلس الدفاع المشترك، فإن العوامل الدافعة له لم تُعالج في ظل استمرار انعدام الأمن والانقسامات والصدمة، مما أدى إلى خشية السكان من حدوث انتهاكات أخرى بدوافع إثنية⁽²⁵⁾. وفي عام 2024، تجددت أعمال العنف الجماعي مرة أخرى وارتكبت في سياقها انتهاكات مروعة على أسس إثنية تورط فيها أفراد الجناح المشارك في الحكومة من الحركة الشعبية لتحرير السودان، المنتمون إلى قبيلة الأزاندي، وأفراد الجناح المعارض من الحركة الشعبية لتحرير السودان، المتحالفون مع زعماء البلندا.

21- وهياً الإقلاّت من العقاب بيئة مواتية لاستمرار النزاع في طمبرا. فلم تكن هناك أي مساءلة عن أعمال العنف التي وقعت في عام 2021، ولا يزال الفاعلون الرئيسيون فيها في مناصبهم. ويشغل الأزانديون المناصب السياسية الرئيسية في طمبرا، بينما يشغل البلندا أقلية من تلك المناصب. وبدلاً من التعاون لمعالجة آثار النزاع ومخاطره، يولي القادة الرئيسيون في ولاية غرب الاستوائية الأولوية للتنافس السياسي⁽²⁶⁾. وقد أُجّل مؤتمر السلام المزمع عقده في طمبرا بدعم من مجلس كنائس جنوب السودان مراراً

(22) A/HRC/49/78، الفقرات 65-76؛ انظر أيضاً https://unmiss.unmissions.org/sites/default/files/attacks_on_civilians_carried_out_by_spla-io_and_pro-james_nando_armed_elements_in_tambura_county.pdf

(23) R3717532 و R7972660.

(24) A/HRC/49/78، الفقرات 63-76؛ انظر أيضاً https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/A_HRC_49_CRP.4.docx، paras. 108-112.

(25) A/HRC/52/26، الفقرات 82-86.

(26) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf، paras. 197-204.

و- <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/governor-futuyo-asks-kiir-to-fire-tnla-speaker> و- <https://www.sudanspost.com/tnla-speaker-denies-fueling-intercommunal-violence-in-tambura-county>.

وتكراراً، بما في ذلك من جانب مفوض المقاطعة في آذار/مارس 2024⁽²⁷⁾. ويجسد تجدد النزاع وآثاره على حقوق الإنسان عواقب الاستراتيجيات الصفريّة المحصلة التي تقوم عليها سياسات جنوب السودان، وهي استراتيجيات تتوافق فيها مصالح النخب المحلية والوطنية وتتواطأ فيها تلك النخب مع بعضها البعض، متلاعباً بالهويات والإثنيات ومعقدة المظالم والانقسامات المجتمعية ومرسخة بيئة مواتية لارتكاب المزيد من الانتهاكات.

22- وأدى التوتر والخوف من العنف إلى انقسام المجتمعات المحلية المختلطة، على نحو ما يتجلى في حالة امرأة منتمية إلى قبيلة البلندا نبذتها أسرة زوجها المنتمي إلى قبيلة الزاندي وطلبت منها ألا تعود ما لم ينته النزاع⁽²⁸⁾. وفي أعقاب تأجيل مؤتمر السلام في 14 آذار/مارس 2024، قُتل أحد الحراس الشخصيين للحاكم في كمين في 22 آذار/مارس 2024⁽²⁹⁾. وفّر عشرات السكان إلى مواقع النزوح. وبحلول 24 آذار/مارس 2024، كانت وحدة من جنود الحكومة المتمركزين في مريدي قد انتشرت في بلدة طمبرا.

23- وطوال شهر نيسان/أبريل 2024، هاجمت الميليشيات الموالية لقبيلتي الأزاندي والبلندا المدنيين في المناطق المحيطة بطمبرا، حيث مارست عنفاً شديداً ونهبت المنازل وأحرقتها⁽³⁰⁾. ويصف سكان منتمون إلى قبيلتي الأزاندي والبلندا وسكان من أصول مختلطة بالتقصيل مرتكبي تلك الأفعال الذين نفذوا عملياتهم في إطار جماعات صغيرة مسلحة بالأسلحة النارية والسواطير والعصي. وكان العديد منهم يرتدون ملابس سوداء، بينما كان بعضهم يرتدون زياً موحداً، وكان معظمهم ملثمين بقمّاش أسود⁽³¹⁾. ويعتقد بعض الناجين أن الجناة الملثمين كانوا ينتمون إلى المجتمعات المحلية ويعرفون ضحاياهم⁽³²⁾.

24- وأجبت سلسلة من عمليات القتل بدوافع حزبية، بما في ذلك اختفاء كاهن زاندي وسائقه⁽³³⁾ اختفاءً غير مبرر في 27 نيسان/أبريل 2024، حالة التوتر والعنف التي جاءت مصحوبة بالمزيد من الهجمات على القرى⁽³⁴⁾، وأدى كل ذلك إلى المزيد من موجات النزوح. وبحلول أواخر نيسان/أبريل 2024، كان ما يقرب من 13 000 شخص قد لجأوا إلى الحماية حول قاعدة طمبرا التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، والتي زادت من قواتها ودورياتها في البلدة⁽³⁵⁾.

25- ومما يدل على وحشية العنف، تعرض رجل من الزاندي للضرب وذبحه بينما كانت زوجته تشاهد من مخبئها⁽³⁶⁾. وأفادت امرأة من البلندا بأنها تعتقد أن عمها قد قُتل بعد أن رآته آخر مرة يحمل غنيمة تحت تهديد السلاح⁽³⁷⁾. وكان معظم من قُتلوا أو اختفوا من الرجال⁽³⁸⁾.

(27) R.127004.

(28) R.1126158.

(29) R.8330410 و R.7846512. انظر أيضاً <https://www.eyeradio.org/governor-futuyos-bodyguard-killed-in-road-ambush-in-tambura>

(30) R.7381341 و R.1408174 و R.4726294 و R.8763574 و R.8114320.

(31) R.4361825 و R.9657578 و R.8843012 و R.1506131 و R.9546009 و R.4276168 و R.5723815 و R.7904004.

(32) R.1481540 و R.6332124 و R.5218300.

(33) R.3683488 و R.6604270 و R.6830390 و R.3374136 و R.3514078.

(34) R.8468214 و R.8421419 و R.6302467 و R.9874838 و R.9198678 و R.3041794 و R.7256039.

(35) انظر <https://reliefweb.int/report/south-sudan/unmiss-responds-rapidly-protect-civilians-and-restore-calm-amidst-fresh-outbreaks-intercommunal-violence>

(36) R.9820029.

(37) R.3195382.

(38) R.5804857 و R.1957327 و R.9994731 و R.7085583 و R.1141335 و R.6176654 و R.1900470 و R.1927203.

26- وتعرضت النساء والفتيات للاختطاف والعنف الجنسي المروع أثناء الهجمات ولدى عودتهن إلى ديارهن لجمع القوت والضروريات لأسرهن النازحة⁽³⁹⁾. ووثقت اللجنة العديد من حالات الاغتصاب التي ارتكبت على أساس إثني. وأمر مغتصب ضحيته المنتمية إلى البلندا بأن تخبر قبيلتها بما ألحقه بها من أذى⁽⁴⁰⁾. وأفادت امرأة أخرى، كانت قد نجت من اغتصاب جماعي، بأنها وُصفت بأنها حيوانة لكونها زاندية⁽⁴¹⁾. ولم تحصل أي من الناجيات اللاتي قابلتهن اللجنة على الرعاية الصحية المناسبة؛ ولم تبلغ معظمهن عن الجرائم التي ارتكبت في حقهن خوفاً من العار والوصمة⁽⁴²⁾.

27- وتعرض الأطفال لتجاوزات وانتهاكات لحقوق الإنسان من جانب الميليشيات والقوات المسلحة. فبحلول شباط/فبراير 2024، كانت ميليشيا البلندا الموالية للجناح المعارض من الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان تختطف الأطفال في منطقة طمبرا⁽⁴³⁾. وأدمج فتيان البلندا المختطفين قسراً في الميليشيات بغرض استخدامهم في الهجمات⁽⁴⁴⁾. وفي المواقع العسكرية التابعة للجناح المعارض، دُرب أطفال من قبيلتي الأزاندي والبلندا وأطفال منحدرين من أصول مختلطة على القتال أو كلفوا بأعمال يومية. ومات بعضهم أو أصبحوا معاقين بسبب ما تعرضوا له من ضرب. وتعرضت الفتيات للاغتصاب والاسترقاق الجنسي وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي⁽⁴⁵⁾. وجمعت اللجنة أيضاً معلومات أوفى عن استخدام الأطفال من جانب قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان⁽⁴⁶⁾.

28- وبحلول 2 أيار/مايو 2024، انتشرت قوات حكومية إضافية في طمبرا ونفذت عمليات نزع سلاح بقيادة قائد يخضع لإمرة جوبا⁽⁴⁷⁾. وشاركت في تلك العمليات وحدات من قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان تابعة للفرقة 6 المتمركزة في منطقة مريدي المجاورة والقوات الموحدة اللازمة وعناصر من قوة شرق أفريقيا⁽⁴⁸⁾. وقوبلت عملية نزع السلاح الأولية بترحيب واسع النطاق وأدت إلى انحسار رقعة الهجمات المنسقة التي تشنها الميليشيات. غير أن المخاوف من عودة ظهور الأسلحة النارية كانت شائعة⁽⁴⁹⁾، ورافق عمليات تناوب القوات منذ أيار/مايو 2024 تحول في النهج المتبعة، حيث تم الإبلاغ عن حالات احتجاز تعسفي وسوء معاملة وحالات وفاة أثناء الاحتجاز العسكري⁽⁵⁰⁾. وأبلغ زعماء البلندا

(39) R8189959، R3560322 و R1410842 و R3661955 و R4438096.

(40) R3708734.

(41) R9537139.

(42) R9818464 و R4612369 و R3504519 و R2443973 و R2465394 و R6819284 و R4690658 و R4714901 و R7414574 و R3935855.

(43) R6698610 و R2868050 و R2674121.

(44) R6250231.

(45) R1726431 و R5121743 و R9151568 و R3352314.

(46) R8066909 و R4410122 و R3606985؛ انظر أيضاً

https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf؛ و A/HRC/55/26، الفقرة 56؛ و A/78/842-S/2024/384.

(47) R9274393 و R6685681 و R6648778. في ذلك اليوم، أعفى الرئيس نائب حاكم الولاية المنتمي إلى الجناح المشارك في الحكومة من الحركة الشعبية لتحرير السودان، كينيدي قانيكو، من منصبه؛ انظر <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/kiir-fires-c-equatoria-state-governor-w-equatoria-deputy-governor>؛ انظر أيضاً

https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/A_HRC_49_CRP.4.docx، paras. 109–112.

(48) R4856107 و R1881764 و R6049360 و R7250367 و R9223458 و R8513354؛ انظر أيضاً

<https://www.eac.int/eac-regional-force>.

(49) R1203662 و R5890245 و R9245475.

(50) R4872350 و R7101529.

عن تزايد حالات المضايقة والاستهداف، التي استمرت حتى تشرين الثاني/نوفمبر 2024⁽⁵¹⁾. وفي الوقت ذاته، لم يُشرع في أي اعتقالات أو في توجيه أي اتهامات بارتكاب جرائم متصلة بالنزاع⁽⁵²⁾.

29- وأفادت التقارير بأن أكثر من 25 000 مدني نزحوا في طمبرا والمقاطعات المجاورة⁽⁵³⁾ في ظروف بائسة، بدون ما يكفي من الطعام أو الماء أو الخدمات. ومنذ أواخر أيار/مايو وحتى كانون الأول/ديسمبر 2024، أوعزت السلطات إلى الأسر بأن تعود إلى ديارها، مما أثار مخاوف من العودة القسرية⁽⁵⁴⁾. ورفض الكثيرون العودة إلى ديارهم خوفاً من تأجج النزاع⁽⁵⁵⁾. وبحلول كانون الأول/ديسمبر 2024، لم يطرأ على عدد السكان النازحين في البلدة أي تغيير يذكر.

30- وتعثرت مبادرات السلام رغم أعمال العنف والمخاطر الكبيرة التي تتدرج بزيادة التصعيد، حيث فشل حوار آخر اقترح عقده في تشرين الأول/أكتوبر 2024 عندما رفضت النخب الأزندية المشاركة فيه. وظلت العلاقات بين زعيم قبيلة البلندا ومفوض المقاطعة متقلبة ومتأثرة بالقوى السياسية على الصعد المحلي والولائي والوطني. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2024، أفاد الزعيمان بأنهما تعرضا لإطلاق نار في حادثين منفصلين، مما زاد من حدة التوتر⁽⁵⁶⁾.

31- ولم يواجه الأفراد الذين نظموا ودعموا أعمال العنف في طمبرا خلال عام 2021 أي عواقب، حيث استمر معظمهم في تولي مناصبهم العسكرية والعامة، مما أثار نغرات العنف الإثني وقوض مبادرات السلام في الوقت الذي واصلت فيه الميليشيات الموالية لقوى سياسية معينة ولإثنيات معينة شن هجمات على المدنيين. وواصل قادة قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والجناح المعارض من الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان استخدام الأطفال في قواتهم. وتستدعي أفعال هؤلاء الأفراد تحقيقاً عاجلاً فيها ومساءلتهم عنها⁽⁵⁷⁾.

باء - عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء في ولاية واراب

32- سُجل العديد من حالات الإعدام خارج نطاق القضاء في جنوب السودان في عام 2024، حيث أبلغت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن ارتفاع في عدد حالات الإعدام غير القانونية التي تنفذها فصائل الإعدام⁽⁵⁸⁾. ويقتضي إنفاذ عقوبة الإعدام الحصول على إذن رئاسي، بعد استنفاد سبل الاستئناف؛ ويقتصر اللجوء إلى فصائل الإعدام على الجنود بعد أن تراجع المحكمة العليا الأحكام الصادرة

(51) R5522085 و R5623637.

(52) R5166820.

(53) انظر <https://www.unocha.org/publications/report/south-sudan/south-sudan-humanitarian-snapshot-may-2024>

(54) R4181253 و R4643507؛ انظر أيضاً

<https://www.eyeradio.org/some-tambura-idps-say-wont-go-home-cite-horror>

(55) R3427584 و R1500341 و R3194606 و R9811701 و R1548246 و R4512623.

(56) R4284958؛ انظر <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/commissioner-survives-deadly-rpg-attack-on-tambura-home>

(57) A/HRC/49/78، الفقرات 73-76.

(58) انظر <https://www.ohchr.org/en/statements/2024/07/south-sudan-rise-extrajudicial-executions>

36- ومن بين الحالات التي وثقتها اللجنة سبعة مدنيين ذكور عُثر عليهم قتل في حدود 6 أيار/ مايو 2024 بعد أن كانوا محتجزين في قاعدة أنقوي العسكرية في ضواحي كواجوك على مقربة من مقر حاكم الولاية. وكان بعضهم قد اتهم بارتكاب جرائم منصوص عليها في الكتاب الأخضر؛ وكان بعضهم الآخر من أقاربهم⁽⁷⁰⁾. وبعد نقل بعض الجثث إلى المستشفى⁽⁷¹⁾، دُفن الضحايا السبع جميعهم كيفما اتفق، واضطرت أسرهم إلى التفاوض على استخراج جثثهم حتى يتسنى دفنهم دفناً لائقاً. وعزت السلطات وفاتهم إلى اختناقهم أثناء احتجازهم في حاوية معدنية عديمة التهوية⁽⁷²⁾. ويشير تحليل صور الطب الشرعي الذي أجرته اللجنة إلى أنه لا يمكن استبعاد أن يكونوا قد توفوا من جراء الإصابات التي لحقت بهم. وفي 7 أيار/مايو 2024، أمر حاكم الولاية باحتجاز قائد اللواء 4 من ألوية قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان وعدد من جنوده والتحقيق مع قائدهم⁽⁷³⁾. وفي 30 أيار/مايو 2024، عزت لجنة التحقيق تلك الوفيات إلى الإهمال وألقت باللوم على أحد الحراس⁽⁷⁴⁾، بينما لم تعترف بوفيات أخرى أُبلغ عن حدوثها في ظروف مماثلة في أنقوي ومواقع أخرى⁽⁷⁵⁾. وتلقت أسر الضحايا وعدواً بالتعويض، باستثناء ضحية كانت تواجه عقوبة الإعدام بموجب التدابير المنصوص عليها في الكتاب الأخضر؛ ومن غير الواضح ما إذا كانت أي من تلك الأسر قد تلقت تعويضاً أم لا⁽⁷⁶⁾.

37- واستمر استخدام قاعدة أنقوي العسكرية لاحتجاز المدنيين بموجب التدابير التي ينص عليها الكتاب الأخضر. ووصف الشهود أفراداً محتجزين يقعون في حاوية معدنية ساخنة عديمة التهوية وهم حبيسي رائحة البول والعرق الكريهة⁽⁷⁷⁾.

38- وفي 8 حزيران/يونيه 2024، اقتاد جنود لوال نغونغ تور من حاوية في قاعدة أنقوي⁽⁷⁸⁾ إلى منطقة غابات وهو معصوب العينين ثم أعدموه⁽⁷⁹⁾. وينتمي لوال نغونغ تور إلى قبيلة دينكا كواج، وكان قد احتجز هناك مع أفراد آخرين بناء على مزاعم ارتكاب جرائم ضد دينكا أقوك، وهي مزاعم ساقها كل من مستشار الأمن في الولاية، بيتر ماتيم ياك، المنتمي إلى قبيلة دينكا أقوك، ومفوض مقاطعة غرب قوقريال⁽⁸⁰⁾. وقبيلة دينكا كواج منخرطة في نزاع عنيف على الأراضي وحقوق الرعي مع قبيلة دينكا أقوك، بيد أن السلطات، بمن في ذلك السيد ماتيم ياك، تتجاهل الجهود التي يبذلها زعماء دينكا كواج لمعالجة العنف المتصاعد⁽⁸¹⁾.

(70) R2406719 و R9446906.

(71) R6890494؛ انظر أيضاً <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/7-suffocated-to-death-in-kuajok-after-being-locked-in-containers-by-ssp>

(72) A/HRC/40/69، الفقرة 32.

(73) مستند مدرج في الملف؛ انظر أيضاً <https://www.eyeradio.org/six-officers-arrested-in-kuajok-tragic-civilians-detention>

(74) انظر https://www.facebook.com/permalink.php?story_fbid=955269619942662&id=100063788990682

(75) R5554786 و R4514243 و R1966377. انظر أيضاً <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/7-suffocated-to-death-in-kuajok-after-being-locked-in-containers-by-ssp>

(76) R8055957 و R5136767.

(77) R8494571 و R7783192 و R6364850.

(78) R1168825 و R2893317 و R1665579 و R1949073.

(79) R5831146 و R3985249 و R2154248 و R1002170.

(80) R6913494 و R5896125 و R8446706.

(81) R1737042 و R2727302.

39- وكان السيد ماتيم ياك قد وعد بإبقاء قادة قبيلة دينكا كواج على علم بأي تحقيق يجري، قبل أن يتصل بهم لاستلام جثة السيد نغونغ تور⁽⁸²⁾. غير أن الجنود رفضوا السماح بنقل الضحية لدفنه في منزل أجداده، متذرعين بأن أرض المنزل موضع منازعة⁽⁸³⁾. وقام أقارب السيد نغونغ تور، مكرهين، بدفنه في مكان آخر⁽⁸⁴⁾. وتقام شعور أفراد القبيلة بالغضب بسبب ما أُبلغ عنه من أفعال حرق متعمد ونهب وإتلاف لممتلكات الضحية⁽⁸⁵⁾. وعندما قدم زعماء دينكا كواج التماساً إلى المجلس التشريعي للولاية يطلبون بموجبه اتخاذ إجراءات ضد 10 أفراد⁽⁸⁶⁾، أعفاهم الحاكم من مناصبهم كزعماء لقبيلتهم⁽⁸⁷⁾. وعندما وُكِّل الزعماء محامياً لمقاضاة الحاكم، تعرضوا للاضطهاد، واضطر العديد منهم إلى الفرار إلى جوبا خوفاً على حياتهم⁽⁸⁸⁾. وفي 31 آب/أغسطس 2024، أفاد المحامي بأنه تلقى تهديدات بالقتل بسبب تمثيله زعماء القبيلة⁽⁸⁹⁾؛ وتعرض محام آخر كان قد طعن في شرعية الكتاب الأخضر باسم دينكا كواج لتهديدات باتخاذ إجراءات في حقه بموجب الكتاب الأخضر⁽⁹⁰⁾.

40- وتدرك الجهات الفاعلة في قطاع العدل في ولاية وارب أن الكتاب الأخضر هو نظام غير قانوني لعمليات الاعتقال والاحتجاز والاختفاء القسري والإعدام التي تشرف عليها السلطة التنفيذية للولاية والتي ينفذها الجيش بشكل أساسي. وفي مواجهة المطالبات والتهديدات بالامتثال لهذا النظام الموازي، يخشى المسؤولون في قطاع العدالة الجنائية من أن يؤدي التصريح بإصدار أوامر اعتقال وعقد محاكم خاصة أو الإفراج عن المحتجزين إلى إعدام المتهمين⁽⁹¹⁾.

41- ففي 23 آب/أغسطس 2024، كتب وزير العدل والشؤون الدستورية إلى حاكم الولاية آنذاك، كول مور مور، طالباً منه الرد بحلول 9 أيلول/سبتمبر 2024 على الادعاءات التي تغيد بأن إعدام السيد نغونغ تور وقانون الكتاب الأخضر غير قانونيين⁽⁹²⁾. وفي 2 تشرين الأول/أكتوبر 2024، أعاد الرئيس تعيين كول مور مور في جهاز الأمن الوطني. وبحلول كانون الأول/ديسمبر 2024، لم يكن الوزير قد نشر بعد رأياً قانونياً بشأن الكتاب الأخضر.

42- وشغل حاكم ولاية وارب الجديد، الفريق أول فرانسيس ماريال أبور، منصب مستشار أمن الولاية في الفترة من تموز/يوليه 2021 إلى أيار/مايو 2024 في عهد ثلاثة حكام أشرفوا على عمليات إعدام خارج نطاق القضاء. وعندما أصبح حاكماً للولاية، جدد دعمه للكتاب الأخضر⁽⁹³⁾.

(82) R7110220 و R5087870.

(83) R7339561 و R4213208 و R2349829.

(84) R9359073 و R5771912 و R1806772.

(85) R9359073 و R5771912 و R1806772.

(86) مستند مدرج في الملف.

(87) R7819563 و R4616578. مستند مدرج في الملف.

(88) R5156869 و R5429490 و R2868645 و R3967623.

(89) انظر https://www.facebook.com/permalink.php?story_fbid=pfbid0375DAKb6kaN9B5phkETsmfDsK4m62rsm6GvMypX3BTxNQARiQ6gU9KR73FE1K2sl&id=100078432117985.

(90) انظر https://www.facebook.com/permalink.php?story_fbid=pfbid04Tjh1EANGr1n3cZUdkjgSHLe2v1enDgTZLa36FbYbp7GzVQ4d2xqXWu3zAP5t8JYl&id=100063788990682.

(91) R1858861 و R6308132.

(92) مستند مدرج في الملف.

(93) انظر https://www.facebook.com/permalink.php?story_fbid=pfbid02278bvLxNiRgxJ8ws62pGKaye8Cag84NzSNXJmbVSLSFxB1XVsGfsSnoMab6UHC8RI&id=100063788990682.

43- وعزا العديد من الأشخاص الذين قابلتهم اللجنة في ولاية وارب هذه الانتهاكات إلى تفسير الكتاب الأخضر وتنفيذه بشكل خاطئ، مشيرين إلى أنه يتضمن إجراءً ينص على إقامة محاكم خاصة. وعلى الرغم من وجود مطلب شعبي بالحد من العنف القبلي، فإن من الواضح أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الناجمة عن العنف القبلي هي انتهاكات غير قانونية بموجب الدستور الانتقالي والقانون الدولي، ولا بد من إيجاد حلول شاملة لهذه المشكلة المتفاقمة.

44- ويغذي المسؤولون الظلم والتهميش من خلال استخدام الكتاب الأخضر لإنكار العدالة واستهداف طرف واحد في النزاعات القبلية، معرقلين بذلك تسوية هذه المنازعات تسوية سلمية، الأمر الذي من المرجح أن يؤدي إلى تأجيج نزاع آخر⁽⁹⁴⁾.

45- وتُحرم أسر الضحايا حرماناً منهجياً من الحصول على المعلومات والوصول إلى إجراءات الدعاوى ومن دفن ذويها دفناً كريماً، مما يضاعف من صدمة عمليات الإعدام العنيفة هذه. أما بالنسبة للمُعالين، فإن فقدان معيّلهم يضاعف من أوجه هشاشتهم ويحول دون تلبية احتياجاتهم الأساسية ويعطل حق الأطفال في التعليم والدعم الاقتصادي⁽⁹⁵⁾.

46- ويتحمل حاكم الولاية السابق، كول مور مور، ومستشار أمن الولاية، ماتيم ياك، المسؤولية عما ارتُكب خلال عام 2024 من عمليات إعدام خارج نطاق القضاء. والحكومة الوطنية مسؤولة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ويجب أن تضع حداً لعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء وأن تلغي التشريعات غير القانونية التي تيسر ارتكاب جرائم خطيرة بموجب القانون المحلي والدولي والتي تقوض سيادة القانون وتضر باستقرار المجتمع ونسيجه.

جيم - الاعتقالات التعسفية من جانب جهاز الأمن الوطني

47- سبق للجنة أن قدمت تقارير مستفيضة عما يرتكبه جهاز الأمن الوطني من انتهاكات منهجية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية والاحتجاز غير القانوني لفترات طويلة والتعذيب والعنف الجنسي والمراقبة غير القانونية والرقابة والاعتداءات على الصحفيين وأفراد المجتمع المدني ومنقدي الحكومة، فضلاً عن عمليات التسليم الاستثنائي والعمليات التي ترتكب في بلدان الجوار خارج الحدود الإقليمية⁽⁹⁶⁾.

48- ولم تُدرج الالتزامات الرفيعة المستوى بإصلاح قانون جهاز الأمن الوطني لسنة 2014، بما يشمل إلغاء صلاحيات الاعتقال والاحتجاز المخولة للجهاز، في مشروع قانون تعديل قانون جهاز الأمن الوطني لسنة 2023. واعتمد المشرعون مشروع القانون هذا في جلسة تصويت ساخنة عقدت في 3 تموز/يوليه 2024 بحضور قيادات جهاز الأمن الوطني، الذين هياؤوا بيئة قسرية واجه فيها منتقدو مشروع القانون الترهيب والتهديد⁽⁹⁷⁾. وحثت جهات متعددة الرئيس على عدم توقيع مشروع القانون لإقراره كقانون، ومن بين تلك الجهات اللجنة في رسالة حددت فيها الانتهاكات المتصلة بمشروع القانون إلى جانب الممارسات الفضلى التي تتبعها أجهزة الاستخبارات على الصعيد الدولي. ولم يقر الرئيس رسمياً مشروع القانون في غضون المهلة المحددة لذلك، وهي 30 يوماً، مما أتاح اعتماده تلقائياً كقانون بموجب الدستور الانتقالي. ومع أن التعديلات التي أدخلت على قانون جهاز الأمن الوطني شملت أحكاماً تحظر التعذيب

(94) R2528861 و R9348548 و R1881368.

(95) R4994762 و R3456521.

(96) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/cohrsouthsudan/A_HRC_54_CRP.6_0.pdf

(97) R7062820 و R3309660 و R1809069.

حظراً صريحاً، فإن عدم وجود رقابة كافية يسمح بارتكاب الانتهاكات، ونادراً ما يستوف شرط جعل المحتجزين يمثلون أمام قاضي في غضون 24 ساعة من احتجازهم.

49- وطوال عام 2024، تعرض العديد من الأفراد للاحتجاز والتعذيب بشكل غير قانوني من جانب جهاز الأمن الوطني⁽⁹⁸⁾. وأبلغ محامون اللجنة أن المحاكم لا تزال مترددة في التدخل، ولا سيما فيما يخص المعتقلين السياسيين، وأنهم نادراً ما يتمكنون من الوصول إلى موكلهم وأنهم يتعرضون للترهيب⁽⁹⁹⁾. وكثيراً ما يتم تجاهل الأوامر القضائية بالإفراج عن المحتجزين⁽¹⁰⁰⁾. وظل مويريس مابيور، الذي كان خاضعاً لأمر تسليم من نيروبي في شباط/فبراير 2023، محتجزاً بتهم زائفة حتى أوائل تشرين الثاني/نوفمبر 2024⁽¹⁰¹⁾. وأصيب بمرض عضال وبدت عليه علامات التعذيب خلال فترة احتجازه التي استمرت 21 شهراً⁽¹⁰²⁾. وسلط أعضاء الجمعية التشريعية والأوساط القانونية والمجتمع المدني الضوء على معاملة عمدة جوبا السابق، كاليسكو لادو، كمثال على القمع⁽¹⁰³⁾. فقد اعتُقل السيد لادو في منزله في 30 آذار/مارس 2024، ثم اقتيد إلى "البيت الأزرق" التابع للجهاز بسبب نشاطه في مجال مكافحة استيلاء الجيش على الأراضي⁽¹⁰⁴⁾. ولم تُجدِ الدعاوى القضائية المتعددة التي رفعها أمام المحاكم للطعن في احتجازه مع منعه من الاتصال بالعالم الخارجي نفعاً، بل أدت إلى مراقبة أسرته وترهيبها⁽¹⁰⁵⁾. وقد أُطلق سراحه في 6 أيلول/سبتمبر 2024⁽¹⁰⁶⁾. وفي 4 تشرين الأول/أكتوبر 2023، اختفى بيار أجاك مارول، رئيس منظمة تاريخ الجنوبيين "Junubin Chronicles"⁽¹⁰⁷⁾. ورغم إطلاق سراح ثلاثة من زملائه الذين احتجزهم الجهاز في كانون الثاني/يناير 2024، فإن السيد مارول ظل مفقوداً حتى منتصف كانون الأول/ديسمبر 2024.

50- وواصل جهاز الأمن الوطني اعتقال وملاحقة فرادى المتظاهرين، وفرّ العديد من النشطاء من البلد⁽¹⁰⁸⁾. وما زالت الممارسات التعسفية المتمثلة في إغلاق مكاتب منظمات المجتمع المدني والتدخل غير القانوني في عمل العاملين في المجال الإنساني واحتجاز أقارب منتقدي الحكومة مستمرة أيضاً⁽¹⁰⁹⁾.

(98) R1278555 و R3904458 و R8111159.

(99) R3675322 و R3117540؛ انظر أيضاً <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/defense-lawyer-intimidated-over-kalistos-case-at-regional-court>.

(100) R5324272 و R3291417.

(101) R4065459. انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/cohrsouthsudan/A_HRC_54_CRP.6_0.pdf, paras. 164–170.

و- <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/justice-ministry-quashes-defamation-suit-against-activist-morris-mabior> و- <https://www.eyeradio.org/high-court-grants-bail-to-detained-morris-mabior> و- <https://www.sudanspost.com/south-sudan-spy-agency-releases-govt-critic-morris-mabior-months-after-court-bail>.

(102) R1404404 و R5341852.

(103) R2854154 و R8780810 و R6297657 و R7794174.

(104) R9350947 و R3979152 و R5886470 و R1726222.

(105) R6709347.

(106) انظر <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/former-juba-mayor-kalisto-released-from-detention>.

(107) R4690330 و R9643805. انظر أيضاً <https://www.eyeradio.org/months-after-activist-ajak-went-missing-mother-pleads-for-answers>.

(108) R2031609 و R9311006؛ انظر أيضاً https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/cohrsouthsudan/A_HRC_54_CRP.6_0.pdf.

(109) R6581886 و R4129537 و R2343211.

وتسود ثقافة الإفلات من العقاب في الجهاز، ومن غير المحتمل أن تؤدي أي تغييرات في رئاسة الجهاز إلى المساءلة من دون إصلاح قطاع الأمن إصلاحاً جدياً. وتسلب إعادة تكليف حاكم ولاية واراب السابق المسؤول عن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان بالعمل في الجهاز في تشرين الأول/أكتوبر 2024 الضوء على استمرار وجود منتهكي حقوق الإنسان في الجهاز⁽¹¹⁰⁾.

51- والكيانات الأخرى، بما فيها قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والشرطة الوطنية والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة والسلطات المحلية، مسؤولة أيضاً عن اعتقالات تعسفية وانتهاكات مرتبطة بها في عام 2024، من دون أن تخضع للمساءلة⁽¹¹¹⁾.

رابعاً - الأزمة الإنسانية

52- تشكل الحالة الإنسانية في جنوب السودان أزمة كبرى في مجال حقوق الإنسان، حيث يواجه أكثر من نصف السكان انعداماً حاداً في الأمن الغذائي من المتوقع أن يصل إلى مستويات الأزمة أو إلى أسوأ من ذلك بحلول منتصف عام 2025 في 76 مقاطعة من أصل 79 مقاطعة⁽¹¹²⁾. وقد أدى الانخفاض الشديد في قيمة العملة إلى زيادة أسعار المواد الغذائية والسلع الأساسية المرتفعة أصلاً. وفي عام 2024، بلغ عدد النازحين داخلياً مليوني شخص، مع وجود 2,28 مليون لاجئ من جنوب السودان في بلدان الجوار⁽¹¹³⁾. ويستضيف جنوب السودان نفسه حوالي 500 000 لاجئ⁽¹¹⁴⁾. ويدفع انتشار العنف وانعدام الأمن على نطاق واسع، إلى جانب الفيضانات والصدمات البيئية الأخرى المرتبطة بتغير المناخ، حالات النزوح الجديدة والمطولة؛ ويؤدي ارتفاع معدلات انعدام الأمن الغذائي وسوء الأحوال الاقتصادية إلى تفاقم الاحتياجات الإنسانية، بينما يعكس تفشي الأمراض ظروف النزوح القاسية⁽¹¹⁵⁾. ولم يُنفذ بعد الالتزام المتعهد به في إطار الاتفاق المنشط بإنشاء صندوق إعادة إعمار خاص لدعم عودة النازحين⁽¹¹⁶⁾.

53- ولا يزال جنوب السودان مكاناً خطيراً للغاية بالنسبة للعاملين في مجال الإغاثة، حيث أُبلغ عن 198 حادث عنف في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2024⁽¹¹⁷⁾. وأدت أعمال العنف والتهديدات والهجمات التي تشنها قوات وجماعات مسلحة متعددة، من بينها قوات الدفاع

(110) R5319804.

(111) R2974681 و R9943581 و R2173784 و R1259972 و R4108524؛ انظر أيضاً

<https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/countries/south-sudan/2024-12-18-report-unmiss-ohchr-arbitrary-detention.pdf>

(112) انظر <https://www.ipcinfo.org/ipc-country-analysis/details-map/en/c/1158829/?iso3=SSD>

(113) انظر <https://www.unocha.org/publications/report/south-sudan/south-sudan-humanitarian-snapshot-october-2024>

(114) انظر <https://reliefweb.int/report/south-sudan/unhcr-south-sudan-factsheet-november-2024>

(115) انظر https://moh.gov.ss/fdownload.php?filename=20241029100500_Statement%20on%20the%20Declartion%20of%20Cholera%20outbreak%20in%20Renk%20County,%20Upper%20Nile%20State%20South%20Sudan.pdf و <https://www.unocha.org/publications/report/south-sudan/south-sudan-humanitarian-fund-allocates-8-million-support-cholera-response>

(116) A/HRC/55/26، الفقرات 58-63.

(117) لقطات من وصول مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إلى المناطق المحتاجة إلى المساعدة الإنسانية في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2024. تشير البيانات إلى مقتل تسعة من عمال الإغاثة خلال تلك الفترة؛ انظر <https://www.thenewhumanitarian.org/analysis/2024/06/05/why-south-sudan-so-dangerous-local-aid-workers> و <https://www.aidworkersecurity.org>. انظر أيضاً

الشعبي لجنوب السودان، إلى توقف عمليات العديد من المنظمات التي تقدم الخدمات الطبية وغيرها من الخدمات الحيوية⁽¹¹⁸⁾. وفي الولايات الاستوائية وحدها، أُلقي القبض على موظفين ومتعاقدين في المجال الإنساني في كمائن متعددة نصبت على الطرقات واحتُجزوا كرهائن للحصول على فدية، بما في ذلك من جانب مسلحين تابعين لجبهة الخلاص الوطني (ناس)⁽¹¹⁹⁾. ويؤدي الخوف من الانتقام إلى تقييد الإبلاغ عن هذه الهجمات، مما قد يحفز بدوره على دفع الفديات. وتفتقر المنظمات غير الحكومية إلى خدمات سلامة وأمن منسقة، مما يجعل موظفيها معرضين للخطر بوجه خاص⁽¹²⁰⁾. وأبلغ عاملون في المجال الإنساني عن تزايد تعرضهم للمضايقة ومصادرة أصولهم من جانب السلطات المحلية خلال عام 2024⁽¹²¹⁾.

54- وأدى استمرار فرض الضرائب غير القانونية، إلى جانب أشكال التغول الأخرى والعقوبات البيروقراطية، إلى تعطيل عمليات المعونة بشدة. ويشمل ذلك التمديد غير القانوني لضريبة استيراد الوقود المفروضة في 22 نيسان/أبريل 2024 على المنظمات الإنسانية والكيانات الأخرى المعفاة من الضرائب. وقد رفضت تلك المنظمات والكيانات امتثال أمر تمديد تلك الضريبة، وأرغم شح الوقود الناجم عن ذلك برنامج الأغذية العالمي على تعليق عمليات إسقاط المعونة من الجو في القرى النائية لمدة ستة أسابيع تقريباً⁽¹²²⁾. ورغم إلغاء التوجيه القاضي بتمديد تلك الضريبة في نهاية المطاف، فإن المنظمات الإنسانية لا تزال تشعر بالقلق إزاء احتمال تكرار ذلك⁽¹²³⁾. ويجدر بالإشارة إلى أنه بموجب آلية ضريبة تصاريح اعتماد النفط الإلكترونية، التي اقترحت أول مرة في عام 2023، يتم تحويل معظم الإيرادات إلى شركة كروفورد كابيتال المحدودة، وهي شركة خاصة⁽¹²⁴⁾.

55- وفي مواجهة حالات نقص الموارد، انتقد العاملون في المجال الإنساني الوضع الراهن الذي لا يزال السكان يعتمدون في ظلّه اعتماداً شديداً على المساعدات الدولية في الوقت الذي تُحول فيه الموارد الحكومية عن مسارها⁽¹²⁵⁾. ففي الميزانية الوطنية للوزارات والكيانات المنقّعة للفترة 2024-2025، خصص 0,21 في المائة فقط من إجمالي موارد الميزانية للكيانات الحكومية الرئيسية العاملة في المجال الإنساني. وعلاوة على ذلك، لا يزال استخدام "صندوق المساعدات الإنسانية والطوارئ" القائم بذاته غير واضح. وفي ظل توقع تفاقم حالة انعدام الأمن الغذائي الحاد، لا بد من زيادة المخصصات الوطنية والمساعدات الدولية في الوقت المناسب منعاً لوقوع كارثة أكبر⁽¹²⁶⁾.

(118) انظر <https://www.facebook.com/MSFSouthSudan/posts/364888550001975>. انظر أيضاً Ceasefire and Transitional Security Arrangements Monitoring and Verification Mechanism, report No. 2024/12, pp. 7 and 8.

(119) R5929016 و R9306591 و R5844217 و R4657791؛ انظر أيضاً <https://prezly.msf.org.uk/south-sudan-msf-suspends-medical-activities-in-yei-central-equatoria-state-following-attack-on-staff> و <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/one-injured-as-humanitarian-vehicle-is-ambushed-in-e-equatoria> و <https://www.unocha.org/publications/report/south-sudan/south-sudan-humanitarian-access-snapshot-november-2024>.

(120) R8625209.

(121) R8436029 و R7051848 و R7497055 و R9970942؛ انظر أيضاً <https://docs.southsudanngoforum.org/coordination/ngo-forum-documents/ngo-forum-survey-report-incidents-affecting-ngo-assets>.

(122) انظر <https://reliefweb.int/report/south-sudan/wfp-south-sudan-situation-report-327-30-september-2024>.

(123) R4058254 و R5456901 و R4716710.

(124) المراسلات والعقود الحكومية المدرجة في الملف.

(125) R7257536 و R2611803 و R4806264 و R5888593.

(126) انظر <https://www.wfp.org/news/wfp-calls-cash-frontload-south-sudan-operations-amid-warnings-rising-hunger> و https://www.ipcinfo.org/ipc-country-analysis/en/?country_iso3=SS.

خامساً - حقوق المرأة

56- لا يزال العنف الجنسي المتصل بالنزاع وغيره من الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد النساء والفتيات في جنوب السودان مستمراً ومنتشراً على نطاق واسع ومُغفلاً إلى حد كبير. وتعكس هذه المشكلات المتجذرة في العنف على الصعيد دون الوطني السيطرة الذكورية المنهجية والتمييز المترسخ واختلال موازين القوى بين الجنسين. وتديم هذه الديناميات الممارسات التي تقوض مساواة المرأة وحقوقها.

57- وقد خلصت التحقيقات التي أجرتها اللجنة في النزاع الدائر في طمبرا إلى أن العنف الجنسي منتشر على نطاق واسع ويستهدف النساء والفتيات المنتميات إلى الأزندي والبلندا على حد سواء. وقد تعرضت العديد من النساء والفتيات لانتهاكات متعددة، من بينها الاختطاف والاسترقاق الجنسي والعمل القسري. وأفادت الناجيات بأنهن تعرضن لحوادث اغتصاب واغتصاب جماعي متعددة من جانب رجال مسلحين مجهولي الهوية، وكثيراً ما كان الجناة يتحدثون لغة مختلفة عن لغتهن. وغالباً ما كان الجناة يهاجمون الضحايا في مناطق معزولة ويجرونهن إلى الأدغال ويغتصبونهن ويتركبنهن معتدينهن موتى. وقالت إحدى الناجيات من الاغتصاب الجماعي إنها أغمي عليها بعد أن عصب أربعة رجال عينيها وتناوبوا على اغتصابها⁽¹²⁷⁾. وقالت ناجية أخرى من الاغتصاب إنها اقتيدت إلى معسكر جيش وأُجبرت على الطهي للجنود الذين أمرهم قائدهم باختيار المرأة أو الفتاة التي يريدون اغتصابها أو اتخاذها زوجة لهم بالإكراه⁽¹²⁸⁾. وأُخبرت إحدى الناجيات كانت على جسدها ندوب من جراء المحنة التي تعرضت لها اللجنة بأنها بعد أن اغتصبها ثلاثة رجال، قام أحدهم بجرحها بعمق في يدها بسكين، ثم قيدت حركتها وهي تنزف بينما قام رجل رابع باغتصابها، مما أدى إلى إغمائها وفقدانها للذاكرة⁽¹²⁹⁾. واعتباراً من كانون الأول/ديسمبر 2024، استمر ورود تقارير عن حالات عنف جنسي، مما يؤكد أن طمبرا لا تزال بؤرة من بؤر العنف الجنسي المتصل بالنزاع. ولا تزال ردود فعل السلطات غير كافية على الإطلاق، ولا توجد أي مساءلة معروفة عن هذه الجرائم. وأبلغ الضحايا وشهود آخرون اللجنة بوجود اتخاذ إجراءات حاسمة لمساءلة الجناة.

58- ولا يزال العنف الجنسي المتصل بالنزاع الذي يرتكبه أفراد قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان منتشراً على نطاق واسع في العديد من المناطق التي تشهد وجوداً كبيراً للجنود، مثل ولاية واراب. وقد نقشت أعمال العنف الجنسي التي يرتكبها الجنود والرعاة المسلحون في مقاطعات من بينها شرق التونج وتونج الشمالية وتونج، ولا سيما بعد نشر جنود في تلك المقاطعات. فبدلاً من إعادة إحلال السلام، أدت عمليات نشر الجنود إلى تفاقم الانتهاكات، حيث أفادت التقارير بأن ضحايا لا تتجاوز أعمارهم 13 عاماً تعرضن للاغتصاب. ويقوم الجنود، الذين لا يتقاضون أجراً في الغالب، بابتزاز الموارد من المدنيين بينما يختطفون النساء والفتيات ويعتدون عليهن جنسياً⁽¹³⁰⁾. وللعنف القبلي وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء في ولاية واراب عواقب وخيمة على النساء، ولا سيما عندما يُقتل الأقارب والمعيولون الذكور، مما يعمق من معاناة النساء اللواتي يُتركن للحداد على أقاربهن وهن يكافحن لإعالة أسرهن ولا سبيل أمامهن لالتماس العدالة. ويغذي غياب آليات المساءلة القضائية هذه الجرائم، حيث أُبلغ عن ارتفاع مستويات الاغتصاب وزواج الأطفال. وثمة حاجة ملحة لسد النقص في القدرات من خلال تدريب القضاة والشرطة ونشرهم للتصدي بفعالية للعنف الجنسي والعنف الجنساني المتصل بالنزاع.

(127) R8331975.

(128) R5868222.

(129) R4847799.

(130) R5581613 و R3050034 و R6572688.

59- وقد زادت الآثار الاقتصادية الناجمة عن النزاع الدائر من تهيش النساء، مما أدى إلى تجريدهن من فرص كسب الرزق وعرض العديد منهن لمخاطر الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي في سعيهن لإعالة أسرهن. وقالت الناجيات إنهن نادراً ما يتمكنّ من الحصول على الخدمات أو من إبلاغ السلطات عما يتعرضن له من انتهاكات. والحاجة الماسة للرعاية الصحية والتعافي من العنف الجنسي هائلة وما انفكت تتزايد في عام 2024 مع وصول الناجيات الفارات من النزاع في السودان⁽¹³¹⁾.

60- ودائماً ما تكون عمليات الاغتصاب والاغتصاب الجماعي مصحوبة بأشكال أخرى من الأذى الجسدي والنفسي، مثل الضرب المبرح باستخدام أعقاب البنادق وغيرها من الأدوات الحادة، والمعاملة القاسية لأجزاء مختلفة من الجسد، والتهديدات بمزيد من الأذى، بما في ذلك الموت أو إيذاء أحد الأحبة، والصدمات النفسية والاكتئاب⁽¹³²⁾.

61- ولم تحصل معظم الناجيات اللاتي قابلتهن اللجنة على الرعاية الصحية الكافية. وسعت بعضهن للحصول على رعاية عاجلة لكنهن لم يتلقين أي رعاية من هذا القبيل، وأبلغن عن اضطراهن للعودة من حيث أتين لعدم توافر عاملين صحيين أو أدوية⁽¹³³⁾. وتلقّت أخريات علاجاً غير كافٍ بشكل صارخ، وعانين من نزيف غير منتظم، وصدمات نفسية، وأمراض منقولة جنسياً لم يتم علاجها، وحالات حمل غير مرغوب فيها⁽¹³⁴⁾. ونُصحت إحدى الناجيات من الاغتصاب الجماعي أثناء النزاع، بعد أن وصلت إلى المستشفى وأثار الصدمة والإصابة بادية عليها بوضوح، بتقديم بلاغ إلى الشرطة قبل تلقي العلاج العاجل⁽¹³⁵⁾. واختارت معظم الضحايا عدم إبلاغ العاملين الصحيين بتعرضهن للاغتصاب خوفاً من أن يؤدي إبلاغهن عن ذلك إلى وصم المجتمع لهن وهجرهن وشعور أسرهن بالعار وفقدانهن مهورهن⁽¹³⁶⁾؛ كما لم يبلغن الشرطة عما تعرضن له من انتهاكات خوفاً من الانتقام أو العار أو التكاليف المالية أو لشعورهن بعدم جدوى ذلك⁽¹³⁷⁾. وفي منطقة معرضة للعنف الجنسي المتصل بالنزاع، أخبرت الشرطة اللجنة بأن هذا العنف لا يندرج ضمن نطاق اختصاصها في التحقيق⁽¹³⁸⁾. وتشعر الضحايا اللاتي يبلغن عن تلك الجرائم بالخوف واليأس⁽¹³⁹⁾.

62- ووصفت النساء والفتيات الناجيات تعرض أزواجهن للقتل أو الاختفاء أثناء الهجمات، في حين تخلّى الأزواج في بعض الحالات عن زوجاتهم بسبب العار والوصمة المرتبطة بالاغتصاب⁽¹⁴⁰⁾. وغالباً ما تواجه أمهات الأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب وصماً وتمييزاً شديدين، مما يؤثر بشدة على شعورهن بقيمتهم الذاتية ويجبر العديد منهن على العيش في ظروف تتسم بالهشاشة الشديدة⁽¹⁴¹⁾.

(131) R5408473 و R7127374.

(132) R8979400 و R4334638 و R3722478 و R3635801 و R2352801 و R5768390.

(133) R3009355 و R6260763 و R4271128 و R8883771 و R5302127 و R2715700.

(134) R7156560 و R7726742 و R6525414 و R8039248.

(135) R2455693.

(136) R8270018 و R2823564.

(137) R9610861 و R1592659 و R1553700 و R8138778 و R4416442 و R5172256 و R2075896 و R2039231

و R2563960؛ انظر أيضاً https://synergy-for-justice.cdn.prismic.io/synergy-for-justice/ZtmChrzzk9ZrXBko_SynergySouthSudan.pdf, p. 16

justice/ZtmChrzzk9ZrXBko_SynergySouthSudan.pdf, p. 16

(138) R1433070.

(139) R7433346 و R5797201 و R6049083.

(140) R2950601 و R5212050 و R7717192 و R7770797 و R4590390 و A/HRC/34/63، الفقرة 39؛ انظر أيضاً

https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/A_HRC_49_CRP.4.docx, para. 158

(141) R9127889 و R7714062 و R1797035 و R6711140 و R7417251 و R1141141.

63- وعلى الرغم من كثرة قوانين وسياسات جنوب السودان الرامية إلى مكافحة العنف الجنساني وتعزيز المساواة بين الجنسين، فإن تلك السياسات لا تزال غير مطبقة إلى حد كبير. ولا تزال المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً في المناصب القيادية السياسية وفي عمليات السلام وفي سلك القضاء. ويؤدي هذا الإقصاء من السلطة إلى إدامة تهميشهن ويدمر الأسر ويعرقل مسيرة التنمية الوطنية. ولا تزال استجابات الحكومة غير كافية إلى حد كبير وتقتصر على خطط عمل وأفرقة عمل، في حين لا يزال الجناة يتمتعون بالإفلات من العقاب ولا تتمكن الضحايا من اللجوء إلى العدالة⁽¹⁴²⁾.

64- وقد مرت أكثر من 10 سنوات منذ توقيع جنوب السودان على بيان مشترك مع الأمم المتحدة في عام 2014 بهدف التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع⁽¹⁴³⁾. وفي شباط/فبراير 2024، مُدّدت خطة العمل ذات الصلة بالقوات المسلحة، التي كانت قد قُدمت في عام 2021. غير أن قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان لم ترشح ممثلين لها في لجنة التنفيذ المشتركة، الأمر الذي حال دون تفعيل اللجنة⁽¹⁴⁴⁾. وبخلاف المحاكمات العسكرية المعزولة، لم تُتخذ أي إجراءات جوهريّة للتصدي للعنف الجنسي القائم على التغول⁽¹⁴⁵⁾.

65- ولم يحرز بعد أي تقدم في اعتماد مشروع قانون لمكافحة العنف الجنساني وُضِع منذ خمس سنوات⁽¹⁴⁶⁾. وبالإضافة إلى ذلك، من شأن اقتراح مثير للجدل بحذف الأحكام التي تجرم الاغتصاب الزوجي من مشروع القانون أن يقوض بشكل أساسي غرض هذا التشريع وفعاليته، مما اضطر المدافعات عن حقوق المرأة إلى التشديد على ضرورة سن قوانين توفر حماية شاملة من العنف الجنساني، بما في ذلك في إطار الزواج⁽¹⁴⁷⁾. ويجب إيلاء الأولوية لاعتماد مشروع القانون، مع عدم المساس بتجريم الاغتصاب الزوجي وإلغاء المادة 247 (3) من قانون العقوبات التي تستثني الاغتصاب الزوجي من تعريف الاغتصاب. ويجب أن تتماشى هذه الإصلاحات التشريعية، وكذلك مبادرات تدوين القانون العرفي، مع مبادئ البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (بروتوكول مابوتو)⁽¹⁴⁸⁾.

66- وتؤدي وزارة الشؤون الجنسانية وشؤون الطفل والرعاية الاجتماعية دوراً حاسماً في التصدي للعنف الجنساني وفي تنسيق الخدمات المقدمة للناجيات من العنف الجنساني، ولكنها تعاني من نقص شديد في الموارد وتفتقر إلى سبل الوصول الكافي إلى المجتمعات المحلية⁽¹⁴⁹⁾. وفي 3 نيسان/أبريل 2024، دعا مجلس حقوق الإنسان إلى تخصيص موارد كافية للوزارة التي لم يخصص لها، على الرغم من الدور الكبير الذي تؤديه، سوى 0,11 في المائة من الميزانية الوطنية للوزارات والهيئات المنفقة للفترة 2024-2025، الأمر الذي ينم عن عدم التزام الحكومة بمعالجة انعدام المساواة بين الجنسين وانتهاكات حقوق الإنسان⁽¹⁵⁰⁾.

(142) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/A_HRC_49_CRP.4.docx

(143) انظر https://www.un.org/sexualviolenceinconflict/wp-content/uploads/Joint_Communique_South_Sudan_Oct_2014.pdf

(144) R4880299 و S/2024/776، الفقرة 74.

(145) R4617843، انظر أيضاً https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf, paras. 336–362.

(146) انظر <https://www.eyeradio.org/minister-aya-benjamin-criticizes-delays-in-anti-gbv-bill>

(147) R3477659 و R9868365 و R8223286.

(148) Maputo Protocol, art. 4 (2) (a).

(149) R7264906 و R4758392.

(150) قرار مجلس حقوق الإنسان 1/55، الفقرة 11.

سادساً - حقوق الطفل

67- وثقت اللجنة انتهاكات جسيمة مستمرة ضد الأطفال إبان النزاع، وهي انتهاكات ترتكبها جميع الأطراف، بما في الجهات الحكومية وغير الحكومية. ومن أكثر الانتهاكات شيوعاً، عمليات اختطاف الأطفال وتجنيدهم واستخدامهم من جانب القوات والجماعات المسلحة. ولهذه الانتهاكات آثار شديدة ودائمة على حياة الأطفال، فهي تسبب لهم الصدمة وتؤدي إلى الوصم وتكثف شمل الأسر وزواج الأطفال المبكر والحمل المبكر والتسرب المبكر من الدراسة. ومع أن الحكومة ملزمة بموجب القانون الإقليمي والدولي بمنع هذه الانتهاكات واحترام حقوق الطفل، فإن إنفاذ القانون لا يزال يشكل تحدياً كبيراً. وتتذرع الحكومة بمحدودية الموارد كعائق لإنفاذ القوانين ذات الصلة في الوقت الذي ما انفك فيه الوضع يزداد تفاقمًا بسبب استمرار النزاع وانعدام الاستقرار وترسخ الإفلات من العقاب.

68- ففي عام 2024، شهدت مدينة طمبرا قيام الميليشيات المتحالفة مع الجناح المعارض من الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان باختطاف فتیان وفتيات ونقل العديد منهم إلى مواقع عسكرية⁽¹⁵¹⁾. وتعرض الأطفال للاختطاف والتجنيد والضرب المبرح والإصابات والقتل والتدريب العسكري القسري. وتعرضت الفتيات للاسترقاق الجنسي والزواج القسري، بينما أُجبر الفتيان على السلب والقتال⁽¹⁵²⁾. وأُجبر بعض الأطفال على مشاهدة أفراد أسرهم وهم يُقتلون بوحشية وغير ذلك من الجرائم الشنيعة⁽¹⁵³⁾. وروت إحدى الفتيات أنها شاهدت والدتها وهي تُذبح، وتذكر صبي رؤية صبي آخر يُضرب حتى الموت⁽¹⁵⁴⁾. ولا تزال قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان متورطة في انتهاكات جسيمة، من بينها التجنيد القسري.

69- وتُلحق هذه الفظائع صدمة عميقة وعاهات جسدية ونفسية طويلة الأمد بالأطفال، مما يضاعف من الآثار المدمرة لهذه الانتهاكات⁽¹⁵⁵⁾. فقد أفاد صبي سُرح من القوات الحكومية في أواخر عام 2023 بأنه فكر في العودة إلى الثكنات بسبب انعدام سبل العيش البديلة⁽¹⁵⁶⁾. وتؤكد هذه الحالات على عدم كفاية جهود إعادة الإدماج، على نحو ما أشارت إليه اللجنة سابقاً⁽¹⁵⁷⁾، وهو ما يمكن أن يدفع الأطفال نحو العصابات أو إلى العودة إلى صفوف العناصر المسلحة⁽¹⁵⁸⁾.

70- وفي عام 2024، في ولاية وسط الاستوائية، واصلت الجماعات الموالية لجبهة الخلاص الوطني اختطاف الأطفال وتجنيدهم قسراً⁽¹⁵⁹⁾. وروى شهود تفاصيل اختطافهم مع أطفال أُجبروا على الخضوع لتدريبات عسكرية؛ ولا يزال بعضهم في الأسر⁽¹⁶⁰⁾. واستمرت عمليات اختطاف الأطفال والنساء في أجزاء

(151) R7610393 و R3494515 و R4209276 و R4901114.

(152) R9504739 و R2093949 و R6813561 و R4130494؛ و S/2024/384.

(153) R1939890 و R2668622.

(154) R1699162 و R4894835.

(155) R9633438 و R5878263 و R5449390 و R9756700 و R2960198 و R4410921 و R4562598 و R3533530 و R2248590 و R5530340.

(156) R5655302.

(157) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf، paras. 226–243 و A/HRC/55/26، الفقرة 56.

(158) R9688280؛ انظر أيضاً https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf، paras. 223–239 و A/HRC/55/26، الفقرة 56.

(159) R6017509 و R9182837 و R6915307؛ و A/HRC/52/26، الفقرة 90؛ و <https://unmiss.unmissions.org/unmiss-gravely-concerned-rising-abductions-greater-yei-calls-collective-action>.

(160) R4970031 و R7236950.

كثيرة من جنوب السودان، ولا سيما في ولايتي شرق الاستوائية وجونقلي وإدارية بيبور الكبرى⁽¹⁶¹⁾، حيث لم تتم بعد معالجة دوافع العنف في هذه المناطق⁽¹⁶²⁾. ومع أن كبار المسؤولين الحكوميين من جونقلي وبيبور الكبرى أبلغوا اللجنة بتدابير ترمي إلى الإفراج عن المختطفين، فإن التدخلات المنسقة والاستجابات في مجال سيادة القانون لا تزال محدودة ولا يزال الجناة يتمتعون بالإفلات من العقاب⁽¹⁶³⁾.

71- ومنذ عام 2016، سجلت اللجنة روايات نساء وفتيات تعرضن للحمل القسري من جراء الاغتصاب وحملن أجنهن حتى وضعن. وأبلغت أمهات وطفلات اللجنة بأن وصمة الاغتصاب تسببت في نبذهن من أسرهم وتعريضهن للتمييز في مجتمعاتهن المحلية وللتنمر، وبأن ذلك أثر تأثيراً بالغاً على احترامهم لذواتهن وكرامتهن واختياراتهن في الحياة⁽¹⁶⁴⁾. ونظراً لغياب شبكات الدعم، عانت الأمهات من الصدمة والاكتئاب وهن يكافحن لتلبية احتياجات أطفالهن الأساسية ودفع تكاليف تعليمهم، مما قوض حق أطفالهن في التعليم. وقالت إحدى الأمهات وهي تتحسر على عدم وجود دعم، إن الحكومة يجب أن تكون أباً للأطفال الذين يولدون نتيجة اغتصاب⁽¹⁶⁵⁾.

72- ويقدر عدد الأطفال غير الملحقين بالمدارس بنحو 2,6 ملايين طفل⁽¹⁶⁶⁾. ولم يقترن التوجيه الرئاسي لعام 2023 المتعلق بالتعليم المجاني بأي تمويل⁽¹⁶⁷⁾، وأبلغت الأسر اللجنة بأنها لا تستطيع تحمل تكلفة المدارس⁽¹⁶⁸⁾، في حين أبلغ طوال عام 2024 عن إضرابات وحالات غياب في أوساط المعلمين الذين لم تُدفع لهم رواتبهم⁽¹⁶⁹⁾. وتعطل التعليم في مناطق النزاع كذلك بسبب النزوح والصدمات وإغلاق المدارس أو الاحتلال العسكري للمدارس ووفاة أفراد أسر التلاميذ⁽¹⁷⁰⁾. ففي طمبرا، قال معظم الأطفال وأولياء الأمور الذين أجريت معهم مقابلات إن النزاع أنهى تعليم الأطفال⁽¹⁷¹⁾.

73- ويشكل زواج الطفلات عائقاً رئيسياً أمام تعليم الفتيات⁽¹⁷²⁾. ذلك أن فتاة من كل فتاتين تتزوج قبل بلوغها سن 18 عاماً، مما يساهم في ارتفاع معدلات الحمل المبكر⁽¹⁷³⁾. ويتم "حجز" العديد من الفتيات للزواج منذ ولادتهن مقابل مهر⁽¹⁷⁴⁾. وفي عام 2024، أكدت فرقة عمل تابعة للأمم المتحدة أن

(161) R1580420 وR7804833 وR7304628؛ انظر أيضاً A/HRC/55/26، الفقرات 44-51.

(162) A/HRC/55/26، الفقرات 28-33 و44-51.

(163) R5473638 وR2398921.

(164) R3013637 وR3935295 وR8060397 وR1452365 وR5662143 وR7813265 وR8206028.

(165) R3926849.

(166) انظر 17، p. <https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000387120>.

(167) A/HRC/55/26، الفقرة 54.

(168) R9754561 وR8238404 وR7073434 وR9146163 وR8882017 وR4749835.

(169) R2107745؛ انظر أيضاً <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/northern-bahr-el-ghazal-trashes-teachers-strike> و <https://www.eyeradio.org/thousands-of-pupils-sent-home-in-juba-as-schools-shut-over-salary-arrears> و <https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/unity-state-teachers-receive-one-month-salary>.

(170) R9587421 وR8175675 وR7266565.

(171) R4614441 وR1146679 وR2509865 وR2478107 وR5587480 وR4654564 وR1955203 وR3485109 وR8641899 وR6787421.

(172) A/HRC/55/26، الفقرة 55.

(173) انظر 34-27، paras. https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/A_HRC_49_CRP.4.docx و https://data.unicef.org/wp-content/uploads/cp/child-marriage/Child-marriage-profile_SSD.pdf.

(174) A/HRC/55/26، الفقرة 55.

"حجز الطفلات" لا يزال يُمارس على نطاق واسع في جميع أنحاء جنوب السودان⁽¹⁷⁵⁾. وتنتهك هذه الممارسة الحظر المفروض على الاتجار بالأطفال. ولا يزال استمرار حالات زواج الطفلات وتضخم "مهور العرائس" المدفوعة في شكل ماشية أو نقود مدعاة للقلق⁽¹⁷⁶⁾.

74- ويتوقع أن يعاني 2,1 مليون طفل في جنوب السودان من سوء التغذية الحاد في عام 2025⁽¹⁷⁷⁾. ومن بين الآثار الأخرى، يزيد سوء التغذية من تعرض الأطفال للأمراض والوفيات التي يمكن الوقاية منها، بما في ذلك الأمراض التي يتزايد انتشارها بسبب تغير المناخ⁽¹⁷⁸⁾.

سابعاً- المساءلة والعدالة الانتقالية

75- تنشأ دورات النزاع والعنف وانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي والاحتجاز التعسفي والقمع والإعدام خارج نطاق القضاء، عن الإفلات من العقاب المترسخ الذي ييسره ضعف مؤسسات العدالة الرسمية أو غيابها⁽¹⁷⁹⁾. وخلصت لجنة الإصلاح القضائي، التي أنشئت بموجب اتفاق السلام المنشط، في تقريرها الصادر في تشرين الأول/أكتوبر 2024، إلى أن ثقة الجمهور في مؤسسات العدالة قد ضعفت بسبب الافتقار إلى الإرادة السياسية والتمويل اللازم لإصلاح قطاع العدالة⁽¹⁸⁰⁾. ففي ظل وجود 35 في المائة فقط من عدد القضاة المطلوب على الصعيد الوطني، شددت اللجنة على ضرورة وجود قضاء مستقل وظيفياً ومالياً⁽¹⁸¹⁾.

ألف- مؤسسات العدالة

76- جميع مؤسسات العدالة الوليدة منكوبة وتفتقر إلى الموارد والاستقلالية. ونتيجة لذلك، يكاد الحق في العدالة يكون معدوماً بالنسبة لضحايا الجرائم وأسرههم والمدعى عليهم. فقد أصبحت المحاكم، بجميع مستوياتها، غير مجدية وغير فعالة. ويسهم عدم وجود قضاة معينين وارتفاع معدلات التغيب عن العمل والعقبات اللغوية غير المذلة في استمرار التأجيلات والاختناقات التي تحول دون الاحتكام إلى العدالة بسرعة، إن وجدت⁽¹⁸²⁾. وتتراوح التقارير الواردة عن حالات التدخل السياسي والعسكري في الدعاوى بين

(175) انظر <https://reliefweb.int/report/south-sudan/national-task-force-protection-against-sexual-exploitation-and-abuse-advisory-note-handling-allegations-staff-members-and-affiliated-personnel-participating-child-bookings-south-sudan>.

(176) R5481722 و R2689976 و R9069549 و R4355328؛ انظر أيضاً <https://www.theguardian.com/global-development/2024/sep/27/south-sudan-juba-dinka-child-marriage-athiak-dau-riak-customs-brideprice>.

(177) انظر https://www.ipcinfo.org/fileadmin/user_upload/ipcinfo/docs/IPC_South_Sudan_Acute_Food_Insecurity_Malnutrition_Sept2024July2025_Snapshot.pdf.

(178) انظر <https://www.msf.org/msf-policy-brief-lancet-countdown-health-and-climate-change>؛ و <https://www.doctorswithoutborders.org/latest/photos-health-effects-climate-change-old-fangak>.

(179) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf.

(180) انظر Judicial Reform Committee, *Access to Justice: Judicial Reform in the Republic of South Sudan*, October 2024.

(181) المرجع نفسه، الصفحة 24.

(182) R3911993 و R7937494.

العرقلة والتهديد بالقتل⁽¹⁸³⁾. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الشرطة والمدعين العامين والمسؤولين القضائيين لا يتقاضون أجوراً أو يتقاضون أجوراً زهيدة ومعنوياتهم محبطة بسبب نقص الموارد والافتقار إلى الاستقلالية⁽¹⁸⁴⁾. ويشتكى المحامون أيضاً من تدخل الدولة، وعدم دفع أتعاب لائقة لهم، والحالة المزرية لمؤسسات العدالة.

77- والفساد منتشر. وليس بوسع الضحايا تحمل المدفوعات الإضافية المطلوبة في جميع مراحل الإجراءات بدءاً من التحقيق وانتهاءً بالمحاكمة⁽¹⁸⁵⁾. ووصف ضحايا وجهات فاعلة في مجال العدالة نظام "المزايدة" الذي تدفع بموجبه أسر الضحايا والمتهمين أموالاً للشرطة والمدعين العامين والقضاة بغية الوصول إلى ملفات القضايا والتأثير على نتائج الإجراءات⁽¹⁸⁶⁾. ووصفت أسرة ضحية جريمة اغتصاب أنها دفعت أموالاً لتيسير كل مرحلة من مراحل القضية، بدءاً من تقديم البلاغ إلى تحديد مكان الجاني والتمكين من القبض عليه وانتهاءً بمتابعة التحقيق وإجراء المحاكمة⁽¹⁸⁷⁾.

78- ويعزى العدد المحدود من الملاحظات الجزائية إلى انعدام الثقة والشعور بالعار والخوف من الانتقام⁽¹⁸⁸⁾. ويرى المدافعون عن حقوق الإنسان أن قضايا الاغتصاب لا تحظى بالأولوية أو تحال إلى المحاكم العرفية لأنها تتيح للمسؤولين فرصاً أقل لاستجداء المال⁽¹⁸⁹⁾. والمرأة ممثلة تمثيلاً منخفضاً في مؤسسات العدالة، حتى في المحاكم التي تتلقى الدعم الدولي⁽¹⁹⁰⁾. فهناك قاضية واحدة فقط من بين 56 قاضياً من كبار القضاة في جنوب السودان⁽¹⁹¹⁾.

79- أما في السجون، فيؤدي الاكتظاظ والافتقار إلى أسباب الراحة الأساسية إلى الوفاة والمرض⁽¹⁹²⁾. ويبدو أن العنف الجنسي منتشر على نطاق واسع. ويقع العديد من المحتجزين لأشهر أو سنوات في الحبس الاحتياطي أو بعد قضاء مدة عقوبتهم بسبب العيوب البيروقراطية أو عجزهم عن دفع الأموال اللازمة للإفراج عنهم⁽¹⁹³⁾. ولكل ذلك آثار بالغة على الأحداث، من بينها تعرضهم للمرض والعدوى والأمراض السارية، إلى جانب الآثار الأخرى على سلامتهم النفسية والجسدية⁽¹⁹⁴⁾. وتبين انتهاكات الحق في محاكمة عادلة مدى اختلال نظام العدالة الجنائية⁽¹⁹⁵⁾.

80- ويؤدي الإهمال الشديد لنظام العدالة في جميع أنحاء البلد إلى إدامة اللجوء إلى الأساليب التعسفية، بما فيها عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، واستخدام مواقع احتجاز غير قانونية، بما في

(183) R2962003 و R5022939 و R3124249 و R8905461.

(184) R6493895 و R4369889 و R4505516 و R8745303 و R6273441 و R9384034.

(185) R5654731 و R3972707 و R8816083 و R3331548 و R3335871 و R2608241 و R4122614 و R1022550.

(186) R7681078 و R8567983.

(187) R3507304.

(188) R7326731 و R4643781 و R8304142 و R7676026 و R4938975.

(189) R4695684 و R4054376 و R1701825.

(190) A/78/742، الفقرة 14.

(191) Judicial Reform Committee, *Access to Justice*, p. 24.

(192) R7394988 و R3810592 و R8188961؛ انظر أيضاً <https://www.sudanspost.com/over-1600-inmates-awaiting-trials-at-juba-central-prison/>.

(193) R2365806 و R6336921 و R9606132 و R3188330 و R9459740.

(194) R2028995.

(195) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf, paras. 304–315.

ذلك "بيوت الأشباح" في العاصمة جوبا⁽¹⁹⁶⁾. وفي ولاية واراب، لم تتسن محاكمة المتهمين في أشد الجرائم خطورة نظراً لتعيين قاض واحد فقط في المحكمة العليا في عام 2024⁽¹⁹⁷⁾. ولا تزال المحاكم العسكرية تُستخدم في محاكمات نادرة تتطوي على جرائم ضد المدنيين⁽¹⁹⁸⁾. ويؤكد تحليل الميزانية أن نظام العدالة مهمل بشكل يريث له، حيث لم يخصص للقضاء سوى 1,46 في المائة من الميزانية الوطنية للوزارات والهيئات المنفقة للفترة 2024-2025، مما يقوض بشدة استدامة وفعالية الجهود المهمة التي يبذلها الشركاء الدوليون لتعزيز أنظمة العدالة، مثل المحاكم المتنقلة.

باء - المحاكم العرفية

81- تظل المحاكم العرفية الآلية الرئيسية للفصل في المنازعات والجرائم المندرجة في إطار "القانون العرفي"⁽¹⁹⁹⁾. وعلى الرغم من عدم جواز اللجوء إلى المحاكم العرفية في الجرائم الخطيرة، فإن زعماء القبائل كثيراً ما يترأسون محاكمات من هذا القبيل⁽²⁰⁰⁾. وعادة ما تكون النتائج وإجراءات القضية ضارة وتمييزية للغاية تجاه النساء والفتيات⁽²⁰¹⁾. وفي ضوء دواعي القلق هذه، من الأهمية بمكان ضمان مراجعة ممارسات المحاكم العرفية ومواءمتها مع معايير حقوق الإنسان⁽²⁰²⁾.

82- وحظيت المبادرات الرامية إلى تدوين القانون العرفي بدعم دولي في عام 2024⁽²⁰³⁾، وتضمنت إجراء مشاورات وتوثيق القانون العرفي بغرض اعتماده رسمياً في عدد من الولايات⁽²⁰⁴⁾. وشملت مبادرات التدوين مواءمة أسعار المهر والماشية بين القبائل المتجاورة، وذلك كتدبير لمعالجة العنف القبلي⁽²⁰⁵⁾. ولا تزال مشاركة المرأة في تدوين القانون العرفي محدودة⁽²⁰⁶⁾، على الرغم من التأثير الكبير للأعراف على حياتها، مع أن التدوين قد يؤدي إلى ترسيخ الممارسات الضارة وتقييد الإصلاحات المستقبلية. ويجب أن تتم أي مراجعة للقوانين العرفية بالتعاون مع المرأة، بما في ذلك مع منظمات المجتمع المدني،

(196) R9858279 وR6696782؛ انظر أيضاً https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/cohrsouthsudan/A_HRC_54_CRP.6_0.pdf, paras. 33–36 and 64

و-<https://www.eyeradio.org/army-accused-of-taking-police-roles-operating-illegal-detention-facilities-and-courts-in-juba>

(197) R6389707.

(198) A/HRC/52/26، الفقرة 102؛ انظر أيضاً https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf, paras. 336–362

(199) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf, para. 363 وA/HRC/55/26، الفقرة 68؛

و-<https://mojca.gov.ss/customary-court-system>؛ وJudicial Reform Committee, *Access to Justice*, pages 91–96.

(200) R9123126 وR6173784 وR3206565 وR8741461.

(201) R1674553 وR4949437 وA/HRC/55/26، الفقرة 40؛ انظر أيضاً

<https://www.radiotamazuj.org/en/news/article/we-still-use-girls-as-compensation-for-killings-otuho-chief>

(202) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/A_HRC_49_CRP.4.docx, paras. 191–195.

(203) R7839811 وR3211109 وR4407455.

(204) انظر 19 August 2024، "IOM presents Customary Law Booklet to CES government," SSBC TV؛ وانظر أيضاً <https://southsudan.iom.int/news/iom-unmiss-support-customary-law-review-warrap-state>

(205) R4575192.

(206) R5739158 وR3433232.

بما يمكن من موازنة هذه القوانين مع قانون حقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة⁽²⁰⁷⁾.

جيم - لجان التحقيق

83- لم تقض أي من لجان التحقيق التي أنشأها الرئيس رداً على انتهاكات حقوق الإنسان إلى مساءلة فعالة أو إنصاف فعال. وتفيد التقارير بأن لجنتين من هذه اللجان كانتا تؤديان عملهما في عام 2024: إحداهما معنية بعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء في ولاية واراب، والأخرى معنية بالنزاع الدائر في ميوم بولاية الوحدة⁽²⁰⁸⁾. وعلى غرار تحقيق سابق في عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء التي شهدتها ميوم في عام 2022، وهو تحقيق حددت فيه اللجنة عدداً من المسؤولين عن تلك الانتهاكات⁽²⁰⁹⁾، لم تعلن اللجنتان عن عملهما ولا عما توصلتا إليه من نتائج.

84- ومع أن لجنة تحقيق اقترحت، في كانون الثاني/يناير 2023، إجراء محاكمات منفصلة للمدنيين والعسكريين في أعمال العنف التي وقعت في عام 2022 في روالبيت بولاية واراب⁽²¹⁰⁾، فإنه المحكمة الخاصة المقترحة لم تكن قد شُكلت حتى أواخر عام 2024، ليظل بعض المتهمين المدنيين رهن الاحتجاز لأكثر من عامين⁽²¹¹⁾. واستمرت المحاكمات العسكرية مصحوبة بانتهاكات للحق في محاكمة عادلة، بينما تهرب القادة العسكريون مرة أخرى من الملاحقة الجنائية⁽²¹²⁾.

دال - العدالة الانتقالية

85- أظهر استمرار النزاع والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في عام 2024 الحاجة الملحة إلى عدالة انتقالية شاملة وكلية لتعزيز السلام والوحدة الوطنية وترسيخ ثقافة حقوق الإنسان من خلال الحقيقة والتعافي وجبر الضرر والمساءلة. ومع أن اتفاق السلام المنشط ينص على ثلاث مؤسسات تكميلية للعدالة الانتقالية، فإنه لم يتم إنشاء أي من هذه المؤسسات حتى الآن.

86- وفي 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، وبعد مشاورات مطولة، سُن قانون يقضي بإنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح وهيئة التعويض وجبر الضرر. ويجسد التشريعان إلى حد كبير نتائج المشاورات، بما في ذلك اشتراط قيام البرلمان بفرز مفوضي اللجنة واستبعاد العفو عن الجرائم الخطيرة. ومع ذلك، فمن الضروري وجود عملية شفافة لاختيار مفوضي اللجنة وأعضاء الهيئة، وتوفير الموارد الكافية، واتباع إجراءات تركز على الناجين وتمتثل معايير حقوق الإنسان، وضمان مشاركة المجتمعات المهمشة، بمن في ذلك اللاجئين، مشاركة فعلية. وعلاوة على ذلك، يجب التصدي لجميع الانتهاكات، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

(207) CEDAW/C/SSD/CO/1، الفقرة 12.

(208) R6230587؛ والبيان الذي أدلت به الحكومة أمام مجلس حقوق الإنسان في 4 تشرين الأول/أكتوبر 2024، متاح في: <https://webtv.un.org/en/asset/k1g/k1gqk4d1ov>، عند 1:23:00 من التسجيل.

(209) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf، paras. 108, 109, 149, 150 and 316–335.

(210) المرجع نفسه، الفقرة 193.

(211) R2887290 وR1708379.

(212) R2887290 وR1708379؛ انظر أيضاً https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf، para. 186.

87- على الرغم من التقدم المحرز في إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح وهيئة التعويض وجبر الضرر، فإن إنشاء المحكمة المختلطة لجنوب السودان لا يزال في طريق مسدود، على الرغم من أن المساءلة الجنائية جزء لا يتجزأ من عملية العدالة الانتقالية على النحو المتوخى في إطار اتفاق السلام المنشط. وفي منتصف تشرين الثاني/نوفمبر 2024، تواصلت المفاوضات مع الاتحاد الأفريقي الذي أقر محاوره بالحاجة إلى تعزيز التنسيق مع حكومة جنوب السودان من أجل إنشاء جميع آليات العدالة الانتقالية الثلاث⁽²¹³⁾.

ثامناً - الاقتصاد السياسي

88- يعوق النقص الحاد في تمويل مؤسسات الدولة، الذي يعزى أساساً إلى تحويل الموارد تحويلاً ممنهجاً عن مسارها عن طريق النهب والفساد، قدرة الحكومة على حماية وإعمال حقوق الإنسان الواجبة لشعبها. ذلك أن الأزمة الإنسانية المتفاقمة، ونقص الخدمات الأساسية، واختلال مؤسسات العدالة والمؤسسات الرئيسية الأخرى، وعدم تنفيذ الالتزامات الأساسية المتعهد بها في إطار الاتفاق المنشط، كلها أمور تجسد حالة التغول والإهمال التام.

89- فقد تدهورت الأوضاع الاقتصادية تدهوراً كبيراً في عام 2024. وفي كانون الأول/ديسمبر 2023، استأنفت الحكومة التمويل النقدي المكثف (طباعة النقود)، مما أدى إلى انخفاض قيمة العملة بنسبة 110 في المائة بحلول آذار/مارس 2024. وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر 2024، انخفضت قيمة العملة إلى النصف مرة أخرى، بينما تأخر بنك جنوب السودان في نشر نشرات السياسات النقدية، مما زاد من تقويض الشفافية وأضفى المزيد من التعتيم على ممارسات التمويل النقدي.

90- وفي آذار/مارس 2024، أعاد بنك جنوب السودان العمل بالفرق بين سعر الصرف الموازي وسعر الصرف الرسمي، مبطلاً بذلك مفعول أحد أبرز إنجازات الحكومة في مجال الإدارة المالية العامة⁽²¹⁴⁾. ويمكن هذا الفرق النخب السياسية وأصحاب النفوذ من الاستفادة من الفرق من خلال الحصول على العملة الصعبة الرخيصة، بينما يقع عبء التكلفة على من يضطرون إلى التداول بالأسعار الرسمية. وتؤدي النسبة المئوية المفقودة بسبب الفرق في سعر الصرف أيضاً إلى خفض عائدات الحكومة من النفط⁽²¹⁵⁾. وبحلول كانون الأول/ديسمبر 2024، أصبحت قيمة جنيه جنوب السودان أقل من 0,1 في المائة من قيمته في عام 2011⁽²¹⁶⁾. ومع تآكل القوة الشرائية إلى حد كبير في بلد يعتمد على الاستيراد، يواجه المواطنون صعوبات جمة ويكافحون من أجل شراء السلع الأساسية.

91- وفي شباط/فبراير 2024، أدى النزاع الدائر في السودان إلى إغلاق خط أنابيب النفط الرئيسي⁽²¹⁷⁾، مما أثر على إنتاج مزيج دار من النفط الخام في جنوب السودان وحرّم الحكومة من نسبة تتراوح بين 60 في المائة و65 في المائة من عائدات النفط، أي ما يعادل 80 مليون دولار شهرياً،

(213) انظر <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/11/south-sudan-support-transitional-justice-processes-critical-building>

(214) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session52/A_HRC_52_CRP.3.pdf, para. 295

(215) المرجع نفسه، R9059016 و R2002896 و R6871390 و R9103004؛ انظر <https://www.imf.org/en/Publications/CR/Issues/2024/06/10/Republic-of-South-Sudan-2023-Article-IV-Consultation-and-First-and-Second-Reviews-under-the-550191>

(216) تحليل البيانات الواردة من الحكومة.

(217) R3084369 و R9549149.

بسعر 85 دولاراً للبرميل الواحد⁽²¹⁸⁾. وأدى ذلك إلى حرمان الخدمات والمؤسسات، الأساسية التي تعاني أصلاً من نقص في التمويل، من الموارد، مع تراكم متأخرات رواتب موظفي الخدمة المدنية منذ أيلول/سبتمبر 2023⁽²¹⁹⁾.

92- ولا يصل إلى المواطنين قدر يذكر من الثروة النفطية. ففي السنة المالية 2022-2023، لم تترك عمليات تحويل موارد الميزانية عن مسارها سوى ثلث استحقاقات النفط الحكومية للوزارات والهيئات المنفقة⁽²²⁰⁾. فقد حُولت الأموال المرصودة للميزانية من الخدمات المستهدفة بها إلى مراكز السلطة، حيث تجاوزت وزارة شؤون الرئاسة في إنفاق ميزانيتها للفترة 2023-2024 بأكثر من 1 000 في المائة⁽²²¹⁾.

93- ومع توقف خط أنابيب النفط الرئيسي، تواجه الميزانية الوطنية للفترة 2024-2025 عجزاً يفوق 60 في المائة. ولسد هذا العجز، سعت الحكومة إلى الحصول على قروض غير ميسرة مستندة إلى النفط، الأمر الذي من شأنه أن يفرض أعباء ديون كبيرة على الأجيال القادمة. وستتطلب إعادة استئناف إنتاج النفط استثمارات كبيرة في الوقت الذي لا يزال فيه النزاع الدائر في السودان يشكل خطراً على عمل خطوط الأنابيب. ويجب على جنوب السودان، الذي يسجل أدنى نسبة من الإيرادات الضريبية غير النفطية إلى الناتج المحلي الإجمالي في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى⁽²²²⁾، أن يولي الأولوية للاستثمار في القطاعات البديلة لضمان التنمية المستدامة واحترام حقوق الإنسان الأساسية لمواطنيه.

94- وكثيراً ما يتم تحويل الإيرادات غير النفطية المحدودة لجنوب السودان عن مسارها، مما يقوض المساءلة المالية. ففي كل سنة مالية منذ السنة المالية 2021-2022، زادت هيئة الإيرادات في جنوب السودان من الجباية التي تخصصها لعملياتها الخاصة⁽²²³⁾. وفي الوقت نفسه، تحتكر شركة كروفورد كابيتال المحدودة، وهي شركة خاصة لها صلات بسياسيين، تحصيل "الضريبة الإلكترونية" و"خدمات الحكومة الإلكترونية"، مستحوذة بذلك على حصة كبيرة من الإيرادات⁽²²⁴⁾. وعلى صعيد حكومات الولايات، يحول المسؤولون جبايات ضريبة الدخل بشكل منهجي عن مسارها، مما يزيد من تفاقم سوء إدارة الإيرادات⁽²²⁵⁾.

95- وقد تهديدت السلطات، لدى إعادة تمديد الاتفاق المنشط، باعتماد تدابير تقشفية وتقليص مشاريع البنية التحتية⁽²²⁶⁾. وعلى الرغم من استبعاد آلية "النفط مقابل الطرق" الفاسدة بوضوح من الميزانية الوطنية للفترة 2024-2025، حُصص مبلغ مماثل غير مخصص لـ "المشاريع القطاعية الزراعية"، مما يوحي بأن عمليات تحويل الموارد عن مسارها ستستمر.

(218) بيانات الإنتاج من وزارة البترول (المقياس المعمول به في شباط/فبراير 2024).

(219) R8615686 و R4970946.

(220) البيانات المستمدة من وزارة البترول والبيانات المتاحة عن الميزانية الحكومية.

(221) تحليل بيانات الميزانية الحكومية.

(222) انظر <https://www.imf.org/en/Publications/CR/Issues/2024/06/10/Republic-of-South-Sudan-2023-Article-IV-Consultation-and-First-and-Second-Reviews-under-the-550191>.

(223) R5428056؛ وتحليل البيانات الواردة من الحكومة.

(224) R7925561؛ والمراسلات والعقود الحكومية المدرجة في الملف.

(225) R8514039 و R4443123 و R2759813 و R3935414 و R4719097.

(226) إقرار التمديد، أيلول/سبتمبر 2024، المادة 6-1.

تاسعاً - الاستنتاجات

96- بعد مرور ثلاثة عشر عاماً على نيل جنوب السودان استقلاله، لم يعتمد البلد حتى الآن دستوراً دائماً، ولم ينشئ مؤسسات دولة فعالة، بما في ذلك مؤسسات سيادة القانون، ولم يسو نزاعاته، ولم يعالج الانقسامات المتفاقمة، ولم يجر أول انتخابات فيه. ولا يزال الملايين من سكان جنوب السودان، المحرومين من حقوقهم الأساسية والمعرضين لانتهاكات جسيمة وجرائم خطيرة، يعتمدون على المساعدات الإنسانية، مع وجود أكثر من 4 ملايين نازح يخشون العودة إلى ديارهم. وفي غضون ذلك، أساءت القيادة المنقسمة والمتغولة في البلد إدارة المرحلة الانتقالية، مما سمح بتفاقم الأزمات السياسية والأمنية والاجتماعية والاقتصادية والإنسانية المتعددة. وقد أعاقَت هذه الإخفاقات الجهود المبذولة لبناء دولة وثقافة سياسية تحترم فيها حقوق الإنسان وتُحمى وتُعمل ويُعتنق فيها التنوع.

97- وفي جميع أنحاء جنوب السودان، لا تزال دوافع العنف التي يحركها الإفلات من العقاب، والتي تنطوي على عنف جنسي وجنساني مروع متصل بالنزاع ضد النساء والفتيات، تُرهب المدنيين. ويتعرض الضحايا لوحشية شديدة ويتركون بدون أي سبيل للحصول على الرعاية الطبية الأساسية أو خدمات الدعم أو اللجوء إلى العدالة. وتسلط محنة الأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب وأمهاتهم الضوء على ما للعنف الجنسي ولدوامه النزاع من عواقب متوارثة بين الأجيال. ويعاني الأطفال الذين تعرضوا لخدمات من سوء التغذية على نطاق واسع ويفتقرون إلى فرص الحصول على التعليم، مما يؤدي إلى آثار ضارة للغاية تستمر حتى سن البلوغ وتعوق مسيرة التنمية الوطنية.

98- وأدى ضعف الالتزام بإقامة سلطة قضائية قوية وغيرها من مؤسسات سيادة القانون إلى ترك السكان عرضة للخطر والجناة بلا رادع ولهم مطلق الحرية في التصرف مع الإفلات من العقاب على أفعالهم. ففي طمبرا، سمح الإفلات من العقاب وغيره من دوافع النزاع المغفلة للمسؤولين والأفراد الذين تورطوا في السابق في عمليات التعبئة القائمة على أساس إثني بمواصلة سياساتهم المثيرة للانقسام وتقويض جهود بناء السلام. وفي ولاية واراب، أدت عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء المنصوص عليها في قانون الولاية إلى ترسيخ الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ومفاقمة النزاع بين القبائل. وأدى الإبقاء على صلاحيات الاعتقال والاحتجاز غير المبررين المخولة لجهاز الأمن الوطني إلى زيادة القمع المؤسسي، مما زاد من المخاطر التي يتعرض لها المجتمع المدني ووسائل الإعلام ومنتقدو الحكومة. ويزيد هذا من تقويض احتمالات إجراء انتخابات ذات مصداقية وعمليات وضع الدستور والعدالة الانتقالية.

99- ولا مكان للقمع ولتقييد الحيز المدني والسياسي في مجتمع ديمقراطي أو إبان مرحلة انتقالية ذات مصداقية. إن وضع حد للفساد ولتحويل الإيرادات عن مسارها هو أمر عاجل وضروري للتعافي الوطني وإعادة الاستثمار في الاحتياجات الاجتماعية والإنسانية وتنفيذ الاتفاق المنشط، بما في ذلك سيادة القانون الفعالة وآليات العدالة الانتقالية الشاملة والترتيبات الأمنية الفعالة لتوفير الحماية. ولن يكون هناك سلام بدون عدالة. ويتطلب إنجاز الدستور الدائم وإجراء الانتخابات الوطنية في عام 2026 توافر الإرادة السياسية والموارد وتحولاً جوهرياً نحو ثقافة سياسية شاملة للجميع.

100- وما لم يُعد تحديد الأولويات الوطنية وتُتخذ إجراءات ذات مصداقية للتصدي للعنف والفساد والقمع والإفلات من العقاب، فإن التمديد الأخير للاتفاق المنشط سيفشل في تحقيق الاستقرار أو التحول الديمقراطي. وتتيح مبادرة توميني فرصة لإشراك الجماعات السياسية والمسلحة من خلال إعادة التأكيد على أهداف من قبيل الحكم الخاضع للمساءلة والعدالة الانتقالية واحترام التعددية. وبدون هذه التغييرات، ستستمر حالة حقوق الإنسان التي لا تطاق.

عاشراً - التوصيات

101- إلى حكومة جنوب السودان:

- (أ) توطيد وإتمام عملية الانتقال السياسي بمصادقية وتمكين الحكم الرشيد:
- 1' تنفيذ الالتزامات المعلقة من الاتفاق المنشط، بما في ذلك العدالة الانتقالية، ووضع الدستور، والعمليات الانتخابية، ونشر القوات الموحدة الضرورية، وإدارة الاقتصاد والشؤون المالية إدارة شفافة؛
- 2' السعي للتوصل إلى حلول سلمية مع الجماعات السياسية والمسلحة خارج المرحلة الانتقالية، بما يتماشى مع أهداف تلك المرحلة؛
- (ب) مكافحة الفساد وإبلاء الأولوية للخدمات:
- 1' القضاء على الفساد المترسخ وعلى تحويل الإيرادات عن مسارها وإعادة تخصيص الموارد للخدمات الأساسية، ولا سيما الصحة والتعليم؛
- 2' ضمان دفع الرواتب الحكومية في أوانها ومعالجة المتأخرات؛
- (ج) وضع حد للإفلات من العقاب وتعزيز العدالة:
- 1' تعزيز نظام العدالة الوطني بما يدعم سيادة القانون ويضمن وصول الجميع وصولاً فعلياً إلى العدالة من خلال احترام استقلالية القضاة، ونزاهة المدعين العامين، وكفاءة وموثوقية ضباط الشرطة ونظام السجون، وإبداء جميع الموظفين العموميين روح المسؤولية وتوخيهم الشفافية في أداء واجباتهم؛
- 2' تنفيذ التوصيات الصادرة عن اللجنة وعن لجنة الإصلاح القضائي، وتعزيز المساءلة الجنائية وردع العنف من خلال مبادرات السلام، بما في ذلك في طمبرا؛
- 3' ضمان مواءمة آليات العدالة العرفية مع معايير والتزامات حقوق الإنسان؛
- (د) وقف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان:
- 1' إلغاء عقوبة الإعدام وإنهاء عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء في جميع أنحاء جنوب السودان؛
- 2' إلغاء قانون الكتاب الأخضر لولاية واراب؛
- 3' مساءلة مرتكبي هذه الجرائم جنائياً؛
- (هـ) إصلاح جهاز الأمن الوطني:
- 1' مراجعة قانون جهاز الأمن الوطني على وجه السرعة ليتماشى تماماً مع الدستور الانتقالي والقانون الجنائي والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- 2' إلغاء صلاحيات الاعتقال والاحتجاز المخولة للجهاز إلغاءً فورياً وإخضاعه لرقابة قضائية صارمة؛
- 3' الإفراج الفوري عن الأشخاص المحتجزين لدى الجهاز أو نقلهم إلى عهدة الشرطة ونشر قائمة شاملة بمواقع الاحتجاز وضمان إغلاقها؛

- ‘4’ وقف جميع العمليات غير القانونية التي تنفذ خارج إقليم الدولة ومحاسبة المسؤولين عنها؛
- (و) حماية حرية الإعلام والحيز المدني؛
- ‘1’ حظر جميع أشكال الرقابة على وسائل الإعلام وإنهاء التدخل في الأنشطة المدنية والسياسية المشروعة؛
- ‘2’ ضمان امتثال الالتزامات التعاهدية الدولية امتثالاً تاماً واحترام الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي؛
- (ز) إيلاء الأولوية لحقوق النساء والفتيات والفتيان؛
- ‘1’ سنّ مشروع قانون لمكافحة العنف الجنساني وتعديل قانون العقوبات لحظر جميع أشكال الاغتصاب، بما في ذلك الاغتصاب الزوجي، وتوفير الموارد الكافية لبناء قدرات التحقيق والمقاضاة اللازمة لملاحقة الجناة بفعالية واتخاذ إجراءات حاسمة ضد الزواج القسري وزواج الأطفال والاسترقاق الجنسي؛
- ‘2’ إنهاء إيذاء الأطفال والانتهاكات المرتكبة ضدهم، ولا سيما الانتهاكات الجسيمة، وضمان بذل جهود فورية ومنسقة تكفل إعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم؛
- ‘3’ تزويد وزارة الشؤون الجنسانية وشؤون الطفل والرعاية الاجتماعية بالموارد اللازمة للتصدي بفعالية لجميع أشكال العنف الجنسي وتمكين المراكز الجامعة للخدمات تمكيناً تاماً من تقديم خدمات شاملة ومتكاملة للناجين؛
- ‘4’ الاعتراف بالأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب وبأمهاتهم وتقديم الدعم اللازم لضمان حصولهم على التعليم والخدمات الصحية والموارد الحيوية الأخرى؛
- (ح) إنشاء آليات عدالة انتقالية؛
- ‘1’ القيام فوراً بإنشاء الآليات الثلاث المنصوص عليها في إطار الاتفاق المنشط، مع ضمان اتباع نهج متكامل وعملية شاملة وشفافة لاختيار مفوضي لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح وأعضاء هيئة التعويض وجبر الضرر واعتمادهما إجراءات تركز على الضحايا؛
- ‘2’ الشروع في إنشاء المحكمة المختلطة من خلال تعزيز التعاون مع الاتحاد الأفريقي بغية تعزيز المساءلة الكاملة عن الجرائم المرتكبة في الماضي؛
- (ط) الوفاء بالالتزامات الدستورية والالتزامات المتعهد بها بموجب القانون الدولي؛
- ‘1’ اتخاذ خطوات عاجلة وعملية لتنفيذ التزامات الدولة بموجب الدستور الانتقالي والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان؛
- ‘2’ الحرص على أن تقابل الالتزامات السياسية مخصصات ومدفوعات فعلية في الميزانية ومساءلة المسؤولين عن عدم الامتثال.
- 102 - إلى جميع القوات المسلحة والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة:
- (أ) وقف جميع الهجمات على المدنيين فوراً، بما في ذلك أعمال السلب؛

- (ب) وضع حد لجميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما في ذلك عمليات القتل غير المشروع والعنف الجنسي والاحتجاز التعسفي والاختطاف والتجنيد القسري واستخدام الأطفال في النزاع؛
- (ج) تسريح جميع الأطفال ودعم إعادة إدماجهم؛
- (د) إخضاع جميع مرتكبي الجرائم الخطيرة للمساءلة الكاملة بما يتماشى مع المعايير الدولية وضمن تحقيق العدالة للضحايا؛
- (هـ) السعي لإيجاد حلول سلمية وتسوية المظالم بالوسائل الدبلوماسية وغير العنيفة.

103- إلى الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية:

- (أ) تعزيز دعم العملية الانتقالية وعملية السلام؛
- (ب) تكثيف الجهود الرامية إلى وضع برنامج شامل للعدالة الانتقالية، وتنشيط التواصل مع الحكومة لإنشاء المحكمة المختلطة وضمن وفائها بالتزاماتها بإحلال السلام المستدام وتحقيق التعافي؛
- (ج) مكافحة غسل الأموال من خلال اتخاذ إجراءات فورية وحازمة للتصدي لغسل الأموال التي يكون مصدرها جنوب السودان حرصاً على ألا تحرم التدفقات المالية غير المشروعة البلد من الإيرادات الحيوية، وإنفاذ الآليات اللازمة، بما في ذلك التعاون الدولي، من أجل استرداد الأصول المسروقة وإعادتها إلى الوطن؛
- (د) منع عمليات التسليم غير القانوني والمضايقة من خلال اتخاذ تدابير استباقية لمنع هذه الأفعال التي تستهدف مواطني جنوب السودان الذين يعيشون في الدول المجاورة وضمن مساءلة جميع الجهات الفاعلة المتورطة.

104- إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والشركاء الدوليين:

- (أ) مطالبة القادة السياسيين باتخاذ إجراءات ملموسة:
- ‘1’ الإصرار على أن يتخذ القادة السياسيون خطوات فورية وملموسة لإتمام عملية الانتقال السياسي بمصداقية؛
- ‘2’ ضمان حماية حقوق الإنسان وإعمالها ومساءلة القادة عن عدم القيام بذلك؛
- (ب) إيلاء الأولوية للمساعدات الإنسانية والمساءلة:
- ‘1’ ضمان تمويل المساعدات بسرعة وبالقدر الكافي للحيلولة دون وقوع المزيد من الكوارث الإنسانية؛
- ‘2’ الحماية من أي مساعدة تسمح للحكومة بالتهرب من التزاماتها بموجب معاهدات حقوق الإنسان أو إدامة جوانب القصور في الحوكمة؛
- (ج) تمكين الحيز المدني وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان:
- ‘1’ الإصرار على أن تهيئ الحكومة بيئة تتيح للمواطنين إمكانية المشاركة الكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمجتمعاتهم؛
- ‘2’ تعزيز الجهود الرامية إلى حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والأفراد المعرضين لخطر الانتهاكات، ومساءلة جميع الجهات المسؤولة عن أي تهديدات أو اعتداءات ضدهم.

105 - إلى منظومة الأمم المتحدة:

- (أ) توفير الحماية العاجلة للمدنيين بما يلبي احتياجاتهم إلى جانب المساعدة الإنسانية الفعالة والمحايدة، مع التركيز على مساءلة جميع الأطراف المعنية؛
- (ب) مواصلة تقديم الدعم لإنشاء أنظمة عدالة وطنية مستقلة، وضمان تمكنها من تحقيق العدالة والمساءلة، وتعزيز ذلك الدعم؛
- (ج) مواصلة تقديم الدعم الحيوي للحكومة بما يمكنها من تنفيذ الاتفاق المنشط والتزاماتها في مجال حقوق الإنسان تنفيذاً تاماً، ومساءلتها عن أي إخفاق في الوفاء بتلك الالتزامات.
-